الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعـــــــليم العـــــالي والبـــحث العـــلمي

جامعة برج بوعريريج

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

عنوان المذكرة:

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل جائحة كورونا

-دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري- برج بوعريريج

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبة:

- فرحات إسراء رشا
- بن الشيخ أميرة

إشراف الأستاذة :

أوصغير لويزة

تاريخ التقييم : 2021/09/13

أوصغير لويزة	مشرفا
بن معتوق صابر	مناقشا
بوقرة محبوب	رئيسا

السنة الجامعية: 2020-2021م

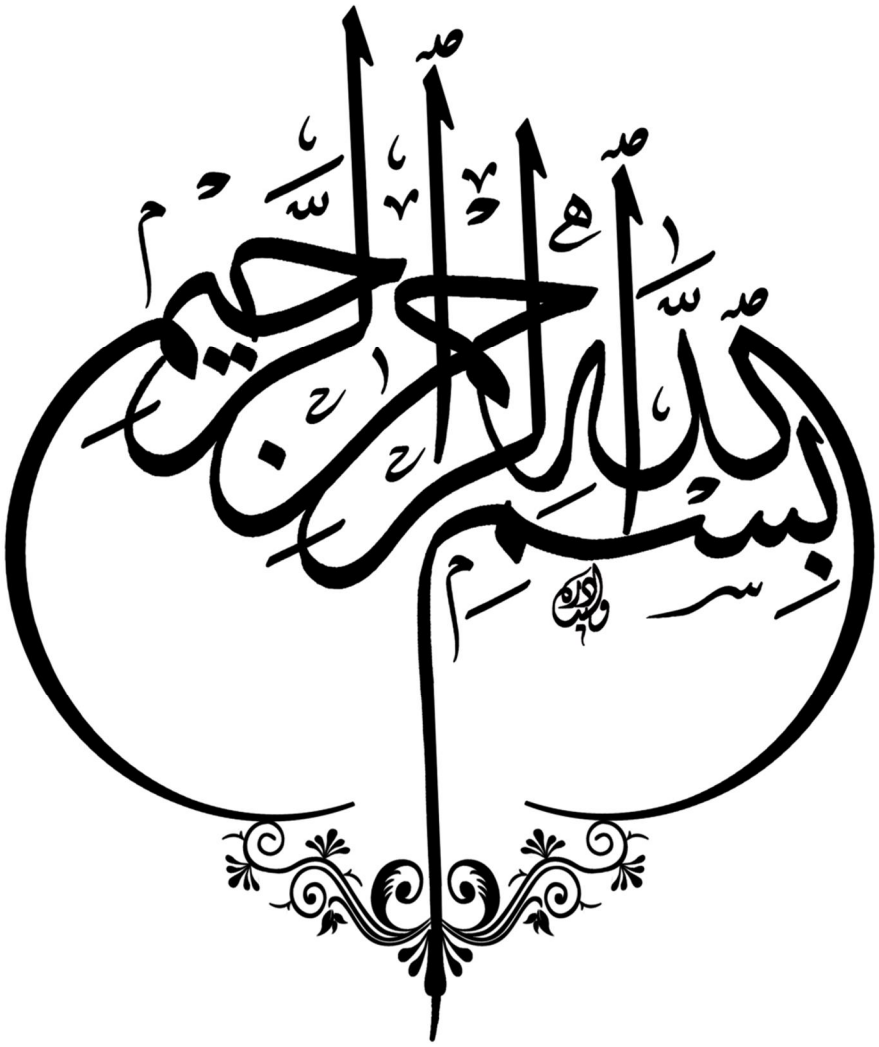
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

قبل كل شيء، الحمد لله الذي وفقنا للإتمام هذا العمل، والذي كان له الفضل الأول والأخير في هذا التوفيق، وعملا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم {من لم يشكر الناس لم يشكر الله}

حديث صحيح

أتقدم بكامل عربون المحبة والوفاء للذين سهروا وجاهدوا إلى أن أوصلونا إلى هذا المقام

الوالدين الكريمين

ونخص بالشكر و الامتنان و التقدير إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة "اوصغير لويزة" التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها ونصائحها القيمة

كما نتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى كل من ساعدنا لإنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد ولو بالكلمة الطيبة

"عسى الله أن يوفقنا لما فيه خير لنا "

إهداء

اهدي عملي أولا لله عزوجل الذي منحني الشجاعة لإتمامه.

والى من جعلت الجنة تحت قدميها أمي الغالية التي أروتني بحنانها وصبرها ودعواتها.

والى روح أبي الزكية الطاهرة رمز العطف والحنان الهم أسالك ان تفتح له بابا تهب منه نسائم الجنة لا يسر أبدا.

إلى من قاسموني هذه الحياة أخي وأختي.

فرحات إسراء رشا

إهداء

الحمد والشكر لله رب العالمين الذي وفقني في خوض هذا الدرب ومكنني من إتمام هذا العمل، وأوصلني إلى نهايته، وصلى اللهم على محمد خاتم الأنبياء أجمعين أما بعد :

اهدي ثمرة جهدي المتواضع هذا

إلى اعز إنسانين يعجز القلم عن وصفهما إلى مثال الحب والتضحية الأم الحنون و الأب العطوف

إلى من وهب شبابه من أجلي وعمره لعيشي و راحتي، وصبره لرعايتي، إلى الذي كان سندا لي طوال مشوار الدراسة وتحمل مشاقها لأجلي أبي الغالي .

إلى من تحمل بين ثناياها كل معاني العطاء، إلى من تمنت لي الأفضل دون فناء،إلى أعز من أحب في الوجود الصدر الدافئ والقلب الحنون أمي الغالية .

إلى من أعتبره سندي بعد والدي أخي الوحيد أمير .

إلى أخواتي العزيزات أية ، يسرى .

إلى رفقاء المشوار الدراسي ، زملائي زميلاتي .

إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد نهديكم هذا العمل .

بن الشيخ أميرة

ملخص الدراسة:

الهدف من هذه الدراسة هو توضيح دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتبر البنوك التجارية أهم القنوات لتوزيع الأموال، إلا أنها تتميز بأهم وظيفة لتحويل المدخرات للاستثمار، إذ أن باتساع نشاط البنوك التجارية تكمن وظيفتها في تلقي الودائع ومنحها كقروض باعتبارها اخطر وظيفة تمارسها كونها من أموال المودعين حيث لا بد للبنك الحذر عند تقديمها، إذ يشكل اهتمام البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المجالات التي تمثل مجالا هاما لرفع من تنافسيتها وزيادة ربحيتها، حيث ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بدور فعال في اقتصاديات الدول من خلال مساهمتهما في تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل.

ولنجاح البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتطلب توافر الإجراءات التي تجعل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الزبائن التي يتعامل معها البنك.

ومن خلال هذه الدراسة نلاحظ ان البنك الخارجي الجزائري يلعب دورا إيجابيا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة في ظل أزمة الكوفيد.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، البنك الخارجي الجزائري.

Abstract

The aim of the study is to clarify the role of comercial banks in financing small and medium entreprises where comercial banks are the most important channels for distributing money, but they are characterized by the most important function of comercial, savings to investment , depositors , as the interest of banks in small and medium enterprises is one of the areas that represent an important area to raise their profitability, as small and medium .

Entreprises play an active role in the economies of countries through their contribution to achieving economic , development and providing jibs, and the success of comercial banks and their relationship with small and medium entreprises are among the most important customers that the bank deals with small and medium entreprises especially under the circumstances of the covid crisis.

Key Words: banks in financing, small and medium entreprises funding algerian outer bank

قائمة المحتويات

مقدمة: ..... Erreur ! Signet non défini.

تمهيد: 2

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 3

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 3

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 8

المطلب الثالث: أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

المطلب الرابع: صعوبات ومشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل أزمة كوفيد19: 14

المبحث الثاني: البنوك التجارية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 14

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية 15

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية 16

المطلب الثالث: أساليب تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 18

خلاصة الفصل الأول: 20

تمهيد 22

المبحث الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري 23

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري 23

المطلب الثالث: العمليات التي تتم على مستوى البنك الخارجي الجزائري 27

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك الخارجي الجزائري "وكالة برج بوعريريج" 33

المطلب الأول: القروض المتوفرة في البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 33

المطلب الثاني: كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 37

المطلب الثالث: دراسة حالة تم تمويلها من طرف البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج. 38

خلاصة الفصل 40

خاتمة 42

قائمة المراجع 46

الملاحق ..... -

قائمة الجداول

العنوان	الصفحة
الجدول رقم (01): التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	05
الجدول ر قم (02): معايير تصنيف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان	06
الجدول رقم (3): توزيع قروض الاستغلال التي منحها البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة2019-2021	33
الجدول رقم (04): توزيع قروض الاستثمار التي منحها البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2019_2021	36
الجدول رقم (05): توزيع قروض توسيع التي منحها البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2019_2021	37

قائمة الأشكال

العنوان	الصفحة
الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري	27
الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج	28
الشكل رقم (03): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض الاستغلال	34
الشكل رقم (04): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض الاستثمار	35
الشكل رقم (05): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض توسيع	36

قائمة الملاحق

العنوان
الملحق 01: ملف قرض
الملحق 02: ملف إعادة الجدولة
الملحق 03: معلومات عن القرض
الملحق 04: جدول متابعة استهلاك القرض

مقدمة

مقدمة:

ازداد مؤخرا الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم الدول في العالم وخاصة النامية، وذلك من خلال الدور الفعال الذي تلعبه باعتبارها مدخل هام من مداخيل النمو الاقتصادي، لمساهمتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي من خلال تخفيض معدلات البطالة وتكثيف النسيج الصناعي من خلال توفير مناصب الشغل، وتحفيز القطاع الخاص بالاستثمار.

حيث دخلت الجزائر في بداية التسعينات إصلاحات شاملة لتوازنات الاقتصاد الكلي وذلك بالدخول في الانتعاش الاقتصادي من باب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث انه في الآونة الأخيرة مع موجة التحولات المتجددة في العلاقات الاقتصادية التي يشهدها الاقتصاد العالمي. قد أدى إلى تغير وجهة النظر السائدة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يلاحظ في اقتصاديات الدول المتقدمة الاهتمام المتزايد من قبل الحكومات بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي أصبح يلعب دورا استراتجيا في تحقيق الأهداف الاقتصادية من خلال ميزته الفعالة في الهيكل الصناعي، وممارسة دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل واسعة.

ومع هذا فان قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مازال هشا ومعرضا للعديد من الضغوطات التي لا تزال تعرقل تنميته مما يقلل من فعاليته، وذلك نتيجة لعدة مشاكل أبرزها مشكل التمويل الذي يعد أهم عائق يواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ يلاحظ أن هناك قصور في الآليات والصيغ التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي ظل حاجة المؤسسات إلى الموارد التمويلية، تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى البنوك التجارية طالبة التمويل اللازم لتغطية مختلف حاجياتها المالية، وعلى غرار مختلف البنوك الجزائرية يسعى البنك الخارجي الجزائري إلى تلبية الطلب المتزايد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من اجل دعم ونمو هذه المؤسسات.

وفي ظل الأزمة التي هزت العالم أزمة كوفيد التي أثرت على البنوك وأيضا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا نظرا لتأثيره على الاقتصاديات العالمية ككل .

وبناءً على ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

ما هو دور البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل فيروس كورونا؟

فرضيات الدراسة:

1. تساهم البنوك التجارية في توفير العديد من القروض لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. أثر فيروس كورونا على قدرة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
3. يساهم البنك الخارجي الجزائري في تقديم التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4. أثر فيروس كرونا على حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الخارجي الجزائري.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية اختيار هذا الموضوع في الجوانب التالية:

1. يعتبر التمويل أهم المواضيع التي تهم أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في مختلف اقتصاديات دول العالم، فهي تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفير مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

1. عرض الإطار ألمفاهيمي والأكاديمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. التعرف على آلية تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. التعرف على مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4. التعرف على البنوك التجارية من خلال مفاهيم أساسية ووضوح تطور الوظائف التي تقوم بها وأنواعها.
5. تقديم أهم صيغ وأساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنك الخارجي الجزائري.

مبررات اختيار الموضوع:

1. الرغبة في دراسة الموضوع باعتباره يخص التمويل ومن التخصص.
2. الدور المتزايد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. الموضوع يهتم كثيرا بالفئة الغالبة(الشباب) ومعالجة مشكل البطالة.
4. توضيح دعم البنك الخارجي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

منهج الدراسة:

اعتمدنا من خلال دراستنا على المنهج الوصفي عند النظر للمفاهيم الأساسية المرتبطة بكل من البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما يتعلق بهما، والمنهج التحليلي في وصف واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد ومصادر تمويلها.

كما اعتمدنا على منهج دراسة حالة استخدمناه في الفصل الأخير وذلك انطلاقا من جمع المعلومات من البنك الخارجي الجزائري _وكالة برج بوعر يرج _ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أي ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: العايب ياسين أطروحة دكتوراه بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الإشكالية:

حاول الباحث في هذه الدراسة، تحليل هيكل التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحدداته وتطور المؤسسة الاقتصادية وسياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري.

نتائج الدراسة:

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: ان التمويل لا يزال يتميز بضيق كبير من تنوع وتعدد خدماته، كما بين الباحث ضعف هيكل الاستدانة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يعبر عن ضغوطات الدخول إلى سوق التمويل وضعف التوسع في نشاط المؤسسة والذي يفرض عليها الانفتاح على المصادر الخارجية للتمويل.

من خلال مقارنة الدراسة نجد ان الباحث قد سلط الضوء على مختلف الإصلاحات والتدابير المنتهجة من جانب الدولة ومعالجة الاختلال المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بينما في دراستنا سنعتمد على ابراز أهمية التمويل ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسة الثانية: يوسف قريش أطروحة دكتوراه بعنوان سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الإشكالية:

حاول الباحث في هذه الدراسة دراسة مختلف العوائق التي تحول دون تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، خاصة المشاكل المالية ودراسة مختلف الآليات التي وضعت في الجزائر لتجاوز الإشكالية المالية وتحليل السلوك التمويلي من خلال الوقوف على أهم المحددات التي تفيد ببناء هياكلها التمويلية.

نتائج الدراسة:

من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: خصوصية هيكل المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالاظافة إلى ان مستوى الإقراض في الغالب يتحدد في الغالب تبعا للقرارات الشخصية للمسير على تحمل المخاطر المالية.

من خلال مقارنة الدراسة نجد أن الباحث حاول دراسة سياسة التمويل وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بينما نعتمد في دراستنا على دراسة سياسة التمويل من خلال دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسة الثالثة: عقبة نصيرة أطروحة دكتوراه بعنوان فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الإشكالية:

حاول الباحث في هذه الدراسة دراسة المقاربات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفهم سلوك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نتائج الدراسة:

توصل الباحث في هذه الدراسة من فهم سلوك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اتجاه مصادر التمويل وقياس وتحليل التمويل البنكي لحل مختلف المشاكل. كما تمكن من إيجاد محددات التمويل البنكي يلاءم مراحل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من خلال مقارنة الدراسة حاول الباحث دراسة جانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجانب التمويلي الذي يلاءم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما يتوافق مع بحثنا المراد انجازه.

خطة الدراسة:

الفصل الأول: مدخل البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكلها في ظل أزمة كرونا.

المبحث الثاني: البنوك التجارية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية على مستوى البنك الخارجي الجزائري في ظل جائحة كورونا

المبحث الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك الخارجي الجزائري

الخلاصة

الخاتمة

الفصل الأول

مدخل البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

تعتبر البنوك التجارية من أنواع المؤسسات المالية التي ترتكز على قبول الودائع ومنح الائتمان وتأخذ المركز الثاني في الترتيب الهرمي للبنوك بعد البنك المركزي، حيث تعتبر مكان يلتقي فيه عارض الأموال بالطالبين، وتسعى من خلال نشاطها لتحقيق الربح، ويعتبر التمويل من المواضيع الهامة والأساسية في إنشاء وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ تحتاج إلى أدوات التمويل لتغطية احتياجاتها المالية للقيام بوظائفها، حيث تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الفرص المرتقبة للبنوك التجارية مما تتميز به من خصائص ومهام تساعد في تحقيق أهداف البنوك التجارية، ويمكن توسيع هذا الفصل من خلال النقاط التالية:

- **المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.**
- **المبحث الثاني: البنوك التجارية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.**

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة متميزة في مختلف الاقتصاديات، وسنتطرق في هذا المبحث إلى بعض المفاهيم العامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها هي تلك المشروعات التي تدخل ضمن دائرة المشروعات التي تحتاج الدعم والرعاية، والتي تتسم بعدد قدراتها الفنية والمالية على توفير هذا الدعم من مواردها وقدراتها وإمكاناتها الذاتية.

إلا أنه توجد العديد من المعايير لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي نلخصها فيما يلي:[1]

1-معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من المعروف أن إعطاء تعريف لأي متغير أو تحديد أبعاد ظاهرة ما يبقى خاضع للظروف والبيئة التي تظهر وتتطور فيها هذه الظاهرة، لذا فان إعطاء تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمرا خاضعا لعوامل البيئة التي تنشأ فيها هذه المؤسسات، لذا تم وضع العديد من المعايير منها معايير كمية، ومنها معايير نوعية للوصول إلى تعريف شامل لهذه المؤسسات:

1.1.المعايير الكمية:

من أهم المعايير التي تعتمد في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد:[2]

- **معيار رأس المال:** يعتبر هذا المعيار من أهم معايير التصنيف لأنه يعكس الطاقة الإنتاجية والاستثمارية، إلا انه يبقى مختلف من دولة إلى أخرى فمثلا يحدد سقف رأس المال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **معيار حجم الموجودات:** أي ما تملكه المؤسسة من أصول ثابتة
- **معيار رقم الأعمال:** يستعمل لقياس مستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية ويستعمل خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا.
- **معيار العمالة:** من أكثر المعايير استعمالا وذلك ل:
  - بساطة الاستخدام والتطبيق
  - سهولة الحصول على المعلومة
  - الثبات النسبي

[1] عمر فرحاتي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-واقع وتحديات**، الملتقى إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، يومي06 -07 ديسمبر2017، ص2.

[2] حبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013، ص14.

- **معيار عامل رأس المال:** هذا الأخير جاء للمزج بين معيار العمل ورأس المال لتفادي النقص الذي يمكن أن يسببه كل من المعيارين لذا فهو يعتبر معيار مزدوج.

معيار معامل رأس المال يعبر عن الحجم من رأس المال (كمية الاستثمار) اللازمة لتوظيف وحدة واحدة من العمل

معامل رأس المال= رأس المال الثابت/عدد العمال.

عادة ما يكون هذا العامل منخفض في الأنشطة الخدمية والتجارية ويكون أكثر ارتفاعا في الأنشطة الصناعية.[1]

2.1 المعايير النوعية:

إلى جانب المعايير الكمية التي يسهل الحصول عليها توجد المعايير النوعية أو الفنية والتي من أهمها ما يلي:

- **المعيار القانوني:** يعتمد هذا المعيار على الطبيعة القانونية للمؤسسة وحجم رأس المال للمستثمر وعليه تشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل المشاريع ذات الشكل غير المؤسسي كشركات الأفراد والشركات العائلية والتضامنية وشركات التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم والوكالات والحرف والمهن الصغيرة والحرفية والورثة والمحلات التجارية ومكاتب السياحة وغيرها....
- **معيار التنظيم:** ويعتمد على خاصيتين هامتين تتعلق بملكية المؤسسة وإدارتها ومدى اتساع نطاق العمل، ففي الغالب تتسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باجتماع ملكية وإدارة المؤسسة من شخص واحد هو نفسه المالك الذي يقوم باتخاذ كل القرارات إضافة إلى ضيق مجال عملها الذي يبقى محليا في معظم الأحيان.
- **المعيار التكنولوجي:** إن استخدام أساليب الإنتاج يمكن أن يكون عاملا للصنف الذي تنتمي إليه المؤسسات الاقتصادية، فاستخدام أساليب الإنتاجية بسيطة ذات كثافة رأس مالية منخفضة بغض النظر عن الكثافة العمالية يجعلها تصنف ضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[2]
- **قيمة المبيعات :** هنالك من يصنف هذا المعيار ضمن المعايير النوعية غير انه كمي في قياسه ولكن نوعي في مدلوله ذلك ان قيمة المبيعات وحجمها إنما يتحدد حسب السوق وكذا نوعية المنتج وفي هذا المجال هناك من يعتبر ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتوجه دائما إلى الأسواق المحلية بطريقة مباشرة أي لها علاقات مباشرة مع زبائنها.

2-تعارف بعض الدول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

نتيجة تنوع المعايير المستعملة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة أدى كل ذلك إلى عدم الحصول على إجماع حول تعريف موحد لهذه المؤسسات مما جعل كل دولة تنفرد بتعريف خاص بها.

---

[1] حبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص15.

[2] سوسن زيرق، **مساهمة القرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دراسة ميدانية بولاية سكيكدة 2010-2015، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية، علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2016 -2017، ص5.

- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية: قدم لنا قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953 مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تمثل المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة، حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه وقد تم تحديد مفهومها بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العاملين، كما هو موضح في الجدول التالي.[1]

الجدول رقم (01): التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أنواع المؤسسات	المعيار المعتمد
المؤسسات الخدمية والتجارية بالتجزئة	من1 إلى 5مليون دولار أمريكي كمبيعات
مؤسسات التجارة بالجملة	من 5الى15مليون دولار كمبيعات سنوية
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عامل أو أقل

المصدر: أحمد جميل، مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة معارف، علمية، العدد08، صادرة عن جامعة البويرة، جوان 2010، ص244.

- تعريف الاتحاد الأوروبي: اعتمد الاتحاد الأوروبي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريا 1996 على المعايير التالية: عدد العمال، رقم الأعمال، استقلالية المؤسسة بحيث تعتبر مؤسسة صغيرة كل مؤسسة تشغل من 10-49 عاملا وما بين 50 و250 عاملا للمؤسسات المتوسطة الحجم، أما رقم الأعمال فحدد بأقل من 40 مليون يور، أو مجموع الميزانية لا يتجاوز 27مليون يور، والتي لا تكون مملوكة بنسبة 25 بالمائة من قبل مؤسسة أخرى.[2]

- تعريف البنك الدولي: هي تلك المشروعات التي تستخدم أقل من 50 عامل في الدول النامية واقل من 500 عامل في الدول المتقدمة.

- تعريف فرنسا: لا يوجد تعريف متعارف عليه كليا عموما مصطلح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يضم مجموع المؤسسات ذات الحجم الصغير التي تنشط في الصناعة والتجارة والخدمات ويستثنى المؤسسات الصغيرة الفلاحية، وتعرف بعض النصوص القانونية بمعايير كمية كرقم الأعمال أو عدد العمال،فحسب قانون 1978/01/04 يمكن اعتبار مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 100مليون فرنك(200مليون منذ مرسوم1984) وعدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل.[3]

---

[1] احمد جميل، **مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، مجلة معارف، علمية، العدد08، صادرة عن جامعة البويرة، جوان2010، ص244.

[2] - رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص31.

[3] -الياس بن ساسي، يوسف قريشي، **التسيير المالي**، دار وائل للنشر، الجزائر، 2006، ص398.

[3] - رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ايتراك للطباعة والنشروالتوزيع، الجزائر، 2008، ص29.

- **تعريف اليابان:** تعرف اليابان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استنادا لقانونها الأساسي لعام 1963، حيث أن التعريف المحدد لهذا القطاع نلخصه في الجدول التالي بحيث نميز بين مختلف المؤسسات على أساس طبيعة النشاط:[1]

الجدول ر قم (02): معايير تصنيف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان.

القطاعات	رأس المال المستثمر	عدد العمال
المؤسسات المنجمية والتحويلية وباقي فروع النشاط الاقتصادي	أقل من 100 مليون ين ياباني	300 عامل أو أقل
مؤسسات التجارة بالجملة	أقل من 30 مليون ين ياباني	100 عامل أو اقل
مؤسسات التجارة بالتجزئة والخدمات	اقل من 10 مليون ين ياباني	50 عامل أو اقل

المصدر: رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة والنشر، الجزائر، 2008، ص28.

من خلال التعاريف التي تم تقديمها نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي كل وحدة إنتاج أو وحدة خدمات صناعية ذات الحجم الصغير، وتتمتع بالتسيير المستقل وتأخذ إما شكل مؤسسة خاصة أو عامة.

الفرع الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة صفات وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة ومن أهم هذه الصفات يمكن ذكر كما يلي:[2]

1-سهولة التأسيس: وتظهر هذه الخاصية في انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها وهذا ما يتناسب مع قدرات البلدان النامية، إذ يشكل نقص رأس المال أهم المشاكل التي تعاني منها نتيجة لنقص الادخار الناتج عن ضعف الدخل.

2- الاستقلالية في الإدارة: وهي تركز على معظم القرارات الإدارية في شخصية مالكها إذ في الكثير من الحالات يلتقي الشخص المالك بالمسير وهذا ما يجعلها تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي، مما يسهل من عملية رفع الأداء وتحقيق عائد أكبر.

3-مركز للتدريب الذاتي: من خلال طابع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجعلها مركزا ذاتيا للتدريب والتكوين لمالكيها والعاملين فيها وذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار وتحملهم للمستويات التقنية والمالية الأقل تعقيدا وانخفاضا وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات والمعرفة وهو الشيء الذي ينمي قدراتهم ويؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية جديدة ويوسع نطاق فرص العمل.

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 31.

[2] بوخاوة اسماعيل، عطوي عبد القادر، **التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسات.ص.م**، الملتقى الدولي حول: تمويل المشروعات ص وم وتطوير دورها في الاقتصادات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 23_25ماي2003، ص4

4-جودة الإنتاج وانخفاضه: إن التخصص المحدد والدقيق لمثل هذه المؤسسات وهذا ما يساعدها ويسمح لها بتقديم إنتاج ذو جودة عالية، حيث يعتمد النمط الإنتاجي فيها على مهارات حرفية ومهنية مما يجعلها تستجيب بشكل مباشر لأذواق واحتياج المستهلكين وهو ما يسهل عملية التكيف وتجنب بذلك التقلبات المفاجئة في توفير المنتجات، إلا أن ذلك ينجم عنه إنتاج منخفض مقارنة بالمؤسسات الكبرى.

5-محدودية الانتشار الجغرافي: فمعظم هذه المؤسسات تكون محلية أو جهوية.

6- توفير الخدمات للصناعات الكبيرة: إذ أنها تستجيب لطلبات الصناعات الكبيرة بتوفير مستلزمات معينة (منتجات محددة، أيدي عاملة) وتتم هذه العملية عن طريق عقود التعاقد.

الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ما تلعبه من أدوار اقتصادية واجتماعية، أهمها مساهمتها في توفير مناصب الشغل وتحقيق التطور الاقتصادي وقدرتها على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية وصمودها التنافسي وكذا دورها على الصعيد الاجتماعي، ونستعرض فيما يلي أكثر أهم هذه الأدوار:[1]

1- توفير مناصب العمل: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إتاحة فرص عمل كثيرة، وتتمثل أهم الأسباب التي جعلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر استقطابا لليد العاملة في أنها مؤسسات كثيفة العمالة، حيث تتميز بصغر رأس المال المتاح مما يجعلها تعتمد على استخدام فنون إنتاجية كثيفة العمل، هذا فضلا عن نقص الخبرة الإدارية والتنظيمية والمهارة الفنية لدى مستخدميها مما يجعلها تجذب زيادة الكثافة الرأسمالية، كما أنها تقبل توظيف الأشخاص الذين لم يتلقون التكوين والتدريب الذي يؤهلهم للعمل في المؤسسات الكبيرة.

2- دعم المؤسسات الكبيرة: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في دعم الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة، حيث تزودها بالعمالة الماهرة التي اكتسبت الخبرة في المؤسسات الصغيرة لتنتقل إلى المؤسسات الكبيرة باعتبارها تقدم أجورا أعلى ومزايا اجتماعية أفضل، بالمقابل تحقق المؤسسات الكبيرة انخفاضا في تكاليف الإنتاج من خلال التعاقد مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإنتاج جزء من المنتج النهائي، خاصة إذا كانت هذه الأخيرة تتم بدرجة عالية من الكفاءة والتحكم في الجانب التكنولوجي.

3- المساهمة في التوزيع العادل للدخل: في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتقاربة في الحجم والتي تعمل في ظروف تنافسية واحدة، يؤدي ذلك إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخول المتاحة، وهذا النمط في التوزيع لا يوجد في ظل عدد قليل من المؤسسات الكبيرة والتي لا تعمل في ظروف تنافسية.

---

[1]-جمال بلخياط جميلة، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي ، شلف، الجزائر، 17-18أفريل2006، ص635.

4- التخفيف من المشكلات الاجتماعية: ويتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة أو لغيره وبذلك تساهم في حل مشكلة البطالة، وما تنتجه من سلع وخدمات موجهة إلى الفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا وفقرا وبذلك توجد علاقات للتعامل مما يزيد الإحساس بأهمية التآزر والتآخي بصرف النظر عن الدين واللون والجنس.

5- تقديم منتجات وخدمات جديدة: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر للأفكار الجديدة والابتكارات الحديثة حيث تقوم بإنتاج السلع والخدمات المبتكرة، ويمثل الإبداع جانبا من إدارة هذه المؤسسات والملاحظ أن كثيرا من السلع والخدمات ظهرت وتبلورت وأنتجت داخل هذه المؤسسات، وهذا يرجع إلى معرفتها لاحتياجات زبائنها بدقة ومحاولة تقديم الجديد ومواكبة التجديد.

6- ترقية الصادرات: أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدرة كبيرة على غزو الأسواق الخارجية والمساهمة في زيادة الصادرات وتوفير النقد الأجنبي، وتخفيف العجز في ميزان المدفوعات، بل أنها ساهمت في إحداث فائض في ميزان المدفوعات لبعض الدول، ويمكن للصناعات الصغيرة أن تساهم بفاعلية في تنمية الصادرات للعديد من المنتجات، وذلك من خلال العمل على تطوير الصناعات الصغيرة التي تمد السوق المحلية بالسلع الاستهلاكية لتصبح صناعات تصديرية، وذلك بتقديم التوجيهات للمؤسسات الصغيرة فيما يتصل بوسائل الإنتاج مع توفير المساعدة الفنية والإدارة الاقتصادية اللازمة.[1]

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا شاملا تميز بين العديد من الأشكال والأنواع وذلك حسب توجهها، حيث تحوز على اهتمام بالغ من قبل الباحثين والمستثمرين الذين يفضلون استثمار أموالهم في هذا النوع من المؤسسات لذا نجد أنها تنشط في العديد من القطاعات الاقتصادية، وتنقسم إلى عدة أنواع تختلف أشكالها باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها حيث تتمثل هذه المعايير فيما يلي:[2]

1.تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب درجة تطورها وحجم إمكانيتها الإنتاجية : إلى ثلاثة أشكال هي: المؤسسات العائلية (المترلية)، المؤسسات التقليدية والمؤسسات المتطورة وشبه المتطورة.

1.1. المؤسسات العائلية (المترلية): ينشأ هذا النوع من المؤسسات بمساهمة أفراد العائلة وغالبا ما يمثلون اليد العاملة فيها ويكون المترل مقر إقامتها كما تقوم بإنتاج منتجات تقليدية تسوقها بكميات محدودة ويهدف تحويل المترل إلى وحدة منتجة من خلال الاستفادة من القدرات والإمكانيات المتوفرة واستغلال الخدمات المحلية المتاحة، تقوم المؤسسات العائلية في بعض الدول بإنتاج أجزاء من السلع لفائدة المصانع المتواجدة بنفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية.

---

[1] عبيدات عبد الكريم، **حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، سنة 2006، ص66.

[2]- سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراء علوم في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2013-2014، ص42.

2.1. المؤسسات التقليدية: تتميز هذه المؤسسات باستخدامها لطرق تقليدية في التصنيع واعتمادها على أدوات يدوية بسيطة في تنفيذ أعمالها في إطار إداري محاسبي وتسويقي بسيط بهدف إنتاج منتجات تقليدية، حيث تستخدم تجهيزات قليلة التطور من الناحية التكنولوجية وتركيبة هيكلية لرأس مال منخفض مع تكثيف عنصر العمالة.

2. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة النشاط: تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجانب الأرحب من مساحة مشاريع النشاط الاقتصادي داخل الاقتصاد الوطني في سائر أنحاء العالم، حيث تمارس هذه المؤسسات أنشطتها في جميع القطاعات الاقتصادية سواء الصناعية أم التجارية، الزراعية، المقاولاتية حيث يمكن توضيح المجالات التي يمكن أن تعمل فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي:

1.2.المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية: ان تركيز القدرات والإمكانيات بشكل متزايد في الصناعة أدى في السنوات الأخيرة إلى توجيه الاهتمام إلى المؤسسات الصناعية ذات الحجم الصغير والمتوسط والتي تستعمل تقنيات إنتاج بسيطة وتستحوذ على نسبة عالية من العمالة لتلبية الطلب المتزايد على منتجات هذه المؤسسات سواء كانت سلعا استهلاكية أو وسيطة أوإنتاجية تطلبها المؤسسات الكبيرة.[1]

1.1.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الاستهلاكية: يعتمد نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية على تصنيع عدة منتجات، ويعود التركيز عليها نظرا لكونها تتلاءم مع خصائص هذه المؤسسات وتتمثل هذه المنتجات في:

- منتجات الجلود والأحذية والنسيج.
- المنتجات الغذائية.
- الورق ومنتجات الورق ومشتقاته.

2.1.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنحة للسلع الوسطية:

يعتمد نشاط هذه المؤسسات على إنتاج مجموعة من السلع والتي تكون في مجال الصناعة الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيميائية والبلاستيكية، صناعة مواد البناء، المناجم. [2]

3.1.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة لسلع التجهيز:

إن أهم ما يميز مؤسسات إنتاج سلع التجهيز عن المؤسسات السابقة، احتياجها إلى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج وكثافة وكبر رأسمالها، الأمر الذي قد لا يتماشى مع إمكانيات اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال والذي ينحصر في بعض الأنشطة والفروع البسيطة، كإنتاج وتركيب المعدات يكون

---

[1]-سماح طلحي، **مرجع سابق،** ص43.

[2]-هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)، أطروحة لنيل شهادة دكتوراء الطور الثالث في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016-2017، ص42.

في البلدان المتقدمة، أما في البلدان النامية فان نشاط هذه المؤسسات قد لا يتعدى مجال الصيانة والإصلاحات والتجهيزات كوسائل النقل.[1]

2.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التجارية:

هي تلك المؤسسات التي تقوم بشراء سلع ثم تقوم بإعادتها أو تعبئتها أو تغليفها وبيعها بقصد الحصول على ربح، ونجد هنا كل من تجارة البيع بالتجزئة وتجارة البيع بالجملة والملاحظ في هذا الصدد الانتشار الواسع لهذا النوع من المؤسسات إذ نجدها تلعب دورا كبيرا في تموين المستهلكين بمختلف الحاجيات.

3. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعيار القانوني:

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى:

1.3. مؤسسات فردية: هي المؤسسة التي يمتلكها ويديرها فرد واحد، حيث يقوم باتخاذ جميع القرارات وفي المقابل يحصل على الأرباح، وهو المسؤول الأخير عن نتائج أعمال المؤسسة من أرباح أو خسائر.

2.3. مؤسسات الشركات: هي مؤسسات تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر، يلتزم كل طرف بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشا من أرباح وخسائر في هذه المؤسسة وتقسم مؤسسات الشركات إلى:

- **شركات الأشخاص:** تعود ملكيتها إلى عدد من الأشخاص، وتشتمل على شركات التضامن وشركات المحاصة وشركات التوصية البسيطة والشركات ذات المسؤولية المحدودة.
- **شركات التضامن:** تقوم من خلال عقد بين شخصين أو أكثر يتحملون فيما بينهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة عن النشاطات والأعمال التي تمارس داخل المؤسسة والإدارة التضامنية وتعني المشاركة في الأعمال والنشاطات مع التزام الشركاء بالوفاء بمختلف الالتزامات المادية المترتبة على شركتهم والمسؤولية غير المحدودة .[2]
- **شركات المحاصة:** تعتمد في إنشائها على اتفاق كتابي أو شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء للقيام بنشاط اقتصادي خلال فترة زمنية محدودة لتحقيق ربح معين يتم تقاسمه فيما بين الشركاء حسب اتفاقهم ومن ميزاتها:
  - تعتبر شركة متسترة ليس لها حقوق ولا عليها التزامات.
  - ليس لها رأس مال ولا أعوان ولا شخصية اعتبارية، فنشاطها يتم بصفة شخصية.
  - تهتم هذه الشركات بالنشاطات التجارية والموسمية مثل تسويق المحاصيل الزراعية.
  - شركة ذات مسؤولية محدودية: يقوم عدد من المستثمرين على تنشيط المشاريع الصغيرة والمتوسطة على شكل ذات مسؤولية محدودة للتخلص من عيوب شركات التضامن، وتتميز هذه الشركات بما يلي:
  - مسؤولية الشريك محصورة بحدود مساهمته في رأس مال الشركة.

---

[1] هالم سليمة، **مرجع سابق،** ص42.

[2] عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراء علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015، ص29-31.

- يوزع رأس مال الشركة إلى حصص متساوية، ويمكن للشريك شراء حصة أكثر كما يمكن بيع حصته لغير الشركاء.
- لا يقبل في إعداد الشركاء إلا الأشخاص الطبيعيين.
- تكون الإدارة فيها من طرف شريك أو أكثر أو من طرف شخص خارجي لهم.

4. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة الملكية:

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى:

- **مؤسسات خاصة:** هي المؤسسات تعود ملكيتها لفرد أو مجموعة من الأفراد.
- **مؤسسات مختلطة:** هي المؤسسات تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام والخاص.
- **مؤسسات عامة:** هي مؤسسات تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسئولين فيها التصرف فيها دون موافقة من الدولة، ولا يحق لهم بيعها أو إغلاقها إلا إذا وافقت الدولة على ذلك.

5. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار الطبيعة الاقتصادية للنشاط:

- **مؤسسات خدماتية:** هي تلك المؤسسات التي تقوم بتلبية حاجات تقتضيها الحياة الاجتماعية التي تتطور باستمرار كخدمات البريد.
- **مؤسسات صناعية:** هي مؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع الاستهلاكية والسلع الوسيطية بالإضافة إلى إنتاج سلع التجهيز.
- **المؤسسات الزراعية:** ويكون العمل فيها بإحدى الطرق التالية:

- يقوم صاحب المزرعة باستغلال ملكيته بمساندة أسرته.
- يقوم صاحب المزرعة بتأجير أرضه لفلاح قصد استغلالها مقابل مبلغ مالي.
- يقوم بتفويض استغلال أرضه إلى مزارع مقابل قسط من المحصول.[1]

المطلب الثالث: أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال أساليب التمويل المتخصصة التي صنفت حسب طبيعة النشاط الممول إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

1. أساليب التمويل الداخلية:[2]

نقصد بالتمويل الداخلي للمؤسسة مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج، أي مصدرها ناتج عن دورة الاستغلال للمؤسسة، وتتمثل مصادر التمويل الداخلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في:

1_1. التمويل الذاتي: يعرف بأنه الأموال المتولدة عن العمليات الجارية أو من مصادر ثانوية في المؤسسة دون اللجوء إلى مصادر خارجية، ويشمل الفائض النقدي المتولد عن العمليات الجارية وكذلك ثمن الأصول غير المستخدمة اللذان يشكلان

---

[1] هالم سليمة، **مرجع سابق**، ص40.

[2] دريد كامل ألشيب، مبادئ الادارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص115.

المقدرة الذاتية للمؤسسة على التمويل. ويعرف أيضا على انه الفائض الذي حققته المؤسسة من أموال، فالتمويل الذاتي يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع التي تتمثل في تكوين السيولة وبين مرحلة التوظيف وهي استخدام السيولة ومن ابرز مكوناته ومصادره:

- **الادخارات الشخصية:** وهي التمويل المقدم من صاحب المؤسسة نفسه سواء في بداية تكوين المشروعات عند الحاجة للتوسع أو لزيادة رأس المال العامل وذلك بتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة نشاط المؤسسة، وتعتمد نسبة عالية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على هذا النوع من التمويل
- **الاحتياطات:** تمثل الاحتياطات مبالغ يتم حجزها من الأرباح المحققة لتدعيم المركز المالي للمؤسسة أو لمواجهة خسائر محتملة الوقوع، ويتوقف تكوين الاحتياطات على نتيجة أعمال المؤسسة وتحقيقها لأرباح، ذلك ان الاحتياطي يشكل جزء من الأرباح القابلة للتوزيع، تقابله زيادة في الأصول، ويتم حجز الاحتياطات إنما بمقتضى القانون أو النظام الأساسي للشركة كالاحتياطي القانوني، النظامي، احتياطي شراء سندات حكومية.
- **الأرباح المحتجزة:** وتتمثل الأرباح المحتجزة احد مصادر التمويل الذاتي للمؤسسة، فالمؤسسة بدلا من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين تقوم بتجميد جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم الاحتياطات، وسياسة توزيع الأرباح هي التي تحدد الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك وأيضا الجزء الذي يحتجز، وعند تخطيط سياسة توزيع الأرباح على المؤسسة ان تأخذ بعين الاعتبار مصالح المؤسسة من جهة ومصالح المساهمين من جهة أخرى.
- **مخصصات الاهتلاكات والمؤونات:** الاهتلاكات هي مبالغ مالية(أقساط) سنوية تخصصها المؤسسة لمواجهة التدهور المتوقع حدوثه على مستوى استثمارات المؤسسة، وذلك نتيجة لمرور زمن من استخدامها، أما المؤونات فهي مبالغ مالية تقتطع من الأرباح لمواجهة الخسائر الناجمة عن أخطار محتمل حدوثها، في قيمة المخزونات والحقوق مستقبلا، تخصيصها في المؤسسة ضروري حتى لو لم تحقق أرباح

2. أساليب التمويل الخارجية: من الممكن للمؤسسة ان لا تتمكن من تمويل استثماراتها بوسائلها الخاصة مما يجعلها تلجا إلى البحث عن مصادر خارجية، وتتمثل هذه المصادر فيما يلي:[1]

2_1. أساليب التمويل قصيرة الأجل: ويعتبر هذا النوع من التمويل القصير الأجل الأنسب في التمويل وتلجا معظم المؤسسات إلى هذا التمويل بغض النظر عن حجمها نظرا لتكلفة الحصول عليه اقل من تكلفة الحصول على التمويل طويل الأجل ومن ابرز مصادره:

- **الائتمان التجاري:** عندما تشتري المؤسسة (المشتري) بضاعة أو مواد أولية أو خدمات من المؤسسات الأخرى فإنها لا تضطر إلى دفع ثمن هذه المشتريات نقدا وفي الحين، فخلال المدة التي لم يسدد فيها الدين وحتى تاريخ الدفع فان المؤسسة تصبح مدينة للمورد وتكون قيمة الدين بقائمة المركز المالي للمؤسسة تحت حساب الموردين في جهة الخصوم، وتسجل لدى المورد تحت حساب الحقوق في جانب الأصول، ويشكل هذا ما يسمى بالتمويل قصير الأجل في شكل ائتمان تجاري

[1] فايز جمعة صالحالنجار، عبد الستار محمد علي، الريادة وادارة الاعمال الصغيرة، الطبعة الاولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص196.

لوجود فترة قصيرة بين تاريخ الاستلام ودفع الثمن، ويمكن اعتبار الائتمان التجاري على انه مصدر تمويل تلقائي أو طبيعي بمعنى انه ينتج من العمليات التجارية العادية للمؤسسة.

- **الائتمان المصرفي:** ويقصد بالائتمان المصرفي في هذا الصدد، القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من البنوك، ويتميز بأنه أقل تكلفة من الائتمان التجاري، في الحالات التي تفشل فيها المؤسسة من الاستفادة من الخصم، كما يعتبر مصدرا لتمويل الأصول الدائمة للمؤسسات التي تعاني من صعوبات في تمويل تلك الأصول من مصادر طويلة الأجل، يضاف إلى ذلك انه أكثر مرونة من الائتمان التجاري، إذ يأتي في صورة نقدية وليس في صورة بضاعة، ولا يتغير تلقائيا مع حجم النشاط.

2_2مصادر التمويل متوسطة الأجل: التمويل متوسط الأجل هو ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة، وينقسم إلى قسمين:

- **التمويل بالقروض المباشرة متوسطة الأجل:** عادة يتم تسديد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار سنوات تمثل عمر القرض، ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الاهتلاك بالاظافة إلى ذلك عادة ما يكون القرض مضمونا بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى، ولا شك ان هناك بعض الاستثناءات لهذه الفوائد في بعض الأحيان.
- **التمويل بالاستئجار:** تهدف هذه المؤسسات إلى استخدام المباني والمعدات، وبالتالي فهدفها ليس امتلاك هذه التسهيلات، وقد ظهر خلال السنين الأخيرة وفي معظم الدول اتجاه استئجار هذه التسهيلات بدل من شرائها، وبعد ان كان الاستئجار قاصرا على الأراضي والمباني، فقد أصبح يشمل جميع الأصول تقريبا، فان الاستئجار يشبه الاقتراض إلى حد كبير.

2_3 مصادر التمويل طويلة الأجل: تلجا المؤسسات إلى هذا النوع من التمويل من اجل تغطية الإنفاق اللازم لشراء الأصول الثابتة وتمويل الجزء الدائم من الأصول الثابتة وتمويل الجزء الدائم من الأصول الثابتة وتنحصر مصادر التمويل طويلة الأجل فيما يلي:

- **الأسهم:** تمثل الملكية الأصلية للمؤسسات، وهي إحدى الوسائل الرئيسية للتمويل طويل الأجل خاصة رأس المال الدائم، فشركات المساهمة تعتمد اعتمادا تاما على إصدار أسهمها للحصول على الرأس المال اللازم، وذلك إما عند إنشائها أو عند توسعها أو فتح رأس مالها، ويحدد عند عقد المؤسسة وما تنص عليه قوانين الدولة ويمكن تصنيف الأسهم إلى نوعين هما الأسهم الممتازة والأسهم العادية حيث تختلف الأسهم الممتازة عن العادية بان الأولى تحصل عادة على معدل ثابت من الأرباح السنوية، وكذلك الأمر فان تكاليف إصدارها أعلى من تكاليف إصدار الأسهم العادية.
- **الإقراض طويل الأجل:** ويمثل جزءا من التمويل طويل الأجل الذي يكون مصدره من خارج المؤسسة، وينقسم إلى قسمين أساسيين:

- القروض طويلة الأجل: وهي تمثل نوعا من القروض التي تلزم المؤسسة عند الحصول عليها بسداد كل من أصل القرض والفائدة المستحقة في تاريخ معين، وتخضع عملية الإقراض في هذه الحالة لشروط الاتفاق ما بين المؤسسة والمقترض، تتراوح فترة الاقتراض عادة ما بين 3 الى15 عاما وتحصل المؤسسات على هذا النوع من القروض من المؤسسات المالية المختلفة كالبنوك وشركات التامين أو بعض الهيئات العامة.

- السندات: هي أوراق مالية ذات قيمة اسمية تصدر من جهات عديدة مثل الدولة والمؤسسات، وتطرح للتداول إلى الأفراد والمؤسسات بهدف الحصول على تمويل طويل الأجل، وهو وثيقة بقيمة محددة يتعهد مصدرها بدفع فائدة دورية في تاريخ محدد لحاملها، سواء ربحت الجهة المصدرة أم خسرت، ولحاملها الحق في استرجاعها في وقته المحدد.

المطلب الرابع: صعوبات ومشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل أزمة كوفيد19:

كوفيد19هو عبارة عن مجموعة كبيرة من الفيروسات التي تسبب أمراضا تتراوح بين نزلات برد إلى أمراض أكثر خطورة، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية، ومتلازمة الجهاز التنفسي، حيث،أثرت أزمة كوفيد19 بشكل كبير على الجانب الاقتصادي بالأخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث ساهمت أزمة كوفيد19 في خفض رأس المال العامل لمعظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بسبب ضعف الطلب على المنتجات وتداعيات القرارات الحكومية لغلق معظم الأنشطة الاقتصادية والأسواق وعليه فقد تقلص رأس المال العامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة شاملا أرصدة المخزون والمدينين والنقد والدائنين، ويرجع ذلك إلى نقص السيولة لدى العملاء وانخفاض وتوقف الإنتاج فترات الإغلاق وتعثر إمدادات المواد الخام وقطع الغيار وتراجع حاد في المبيعات، كما ساهم ذلك في إضعاف السيولة وتدهور في القدرة الإنتاجية والأرباح وضعف القدرات المؤسسية.

من جهة أخرى فقد تأثرت ربحية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سلبا نظرا للانخفاض الحاد في الإيرادات بسبب تراجع الطلب، ونتيجة لذلك فقد أبطات الشركات عملياتها وأوقفتها وأنهت خدمات بعض موظفيها وخفضت تكاليف الموظفين.[1]

ووفقا لمسح أجراه البنك المركزي الأوروبي في مايو الماضي، فقد أفاد أن 15%من الشركات الصغيرة والمتوسطة قد سجلت تدهورا حادا في الأرباح، إلى جانب ذلك فقد اتخذ مدراء المؤسسات إجراءات فورية لتحفيز المبيعات وضبط المصاريف وتحسين الكفاءة التشغيلية والاستفادة من برامج الدعم الحكومي أملا في إنعاش الأرباح.

كما انخفضت سيولة المؤسسات والتي نتجت أساسا من تصدع رأس المال العامل والربحية بالإضافة إلى صعوبة الحصول على تسهيلات مالية من البنوك، وسيؤثر وضع شح السيولة على قدرات المؤسسات لسداد الديون والوفاء بسداد فواتير المصاريف، كما تشير التوقعات إلى أن تفاقم ديون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناجمة عن الضعف المالي والنظرة الاقتصادية المتشائمة للمستقبل سيؤدي إلى تعثرها في سداد ديونها مما يصعب عليها الحصول على التمويل اللازم من البنوك التجارية نظرا للأزمة المالية التي حلت بها.

المبحث الثاني: البنوك التجارية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد احتلت البنوك بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة مكانة هامة في المنظومات الاقتصادية، حيث اعتمدت البنوك التجارية أوعية ادخارية كبيرة وقنوات رئيسية للتمويل، وقد تعددت وظائفها، فتعددت بذلك تعارفها، فتميزت بعدة خصائص عن غيرها من البنوك الأخرى.

[1] من اعداد الطالبتين

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

يمكن تعريف البنوك التجارية كالأتي:

1. تعتبر البنوك التجارية من أهم أنواع البنوك، وأكثرها نشاطا وترتبط بها أوسع العمليات المصرفية إذ أن معظم الودائع تتركز لديها، كما أن معظم القروض تمنح من خلالها وتؤدي معظم الخدمات عن طريقها.[1]
2. البنوك التجارية هي إحدى المنشات المالية المتخصصة في التعامل في النقود والتي تسعى لتحقيق الربح، وتعتبر البنوك التجارية المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بالطلب عليها، إذ أنها توفر نظاما يقوم بتعبئة ودائع ومدخرات الأفراد والمنشآت.[2]
3. البنوك التجارية هي مؤسسات مالية غير متخصصة تتعامل في الدين والائتمان، تعمل أساسا بتلقي الودائع القابلة للسحب أي تحت الطلب وتقديم القروض، فهي تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم فائض في الأموال وبين الذين يحتاجون لتلك الأموال.[3]

انطلاقا من التعارف السابقة، يمكن القول بان البنوك التجارية عبارة عن مؤسسة مالية وسيطية، وذلك من خلال قيامها بجذب الودائع بمختلف أنواعها من المودعين وتقديمها على شكل قروض إلى الفئات المعنية.

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

تتميز البنوك التجارية بعدة خصائص أهمها:[4]

1. تتمثل السمة الأساسية للبنوك التجارية في قدرتها على خلق الائتمان وإضافتها بذلك إلى كمية النقود، نقودا دفترية، أي نقودا مصرفية.
2. تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعا لحاجة السوق النقدي غير أن هذا التعدد لا يلغي إمكانية التركيز للبنوك التجارية في النظام الرأسمالي.
3. قبول الودائع الجارية(تحت الطلب)، والتي يتم سحبها في أي وقت وبأي قدر كان في حدود مبلغ الوديعة، وحيث تعتبر الودائع الجارية هذه إحدى أشكال النقود إذ أن عرض النقد في الاقتصاد يتضمن نقود ودائع الطلب حيث يتم سحب هذا النوع من الودائع باستخدام الشيك.
4. تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه، وذلك من خلال لجنة المراقبة على المصارف، إذ لا تكتفي بالرقابة التوجيهية فقط بل تفرض على البنوك التجارية أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية أو الجنائية.

[1] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006، ص321.

[2] محمد سعيد أنور سلطان، **ادارة البنوك**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص14.

[3] سخري كمال، **دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية**، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص13.

[4] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المنهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص36.

5. يتمثل هدفها الأساسي في تحقيق الربح حيث أن البنوك التجارية غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات إذ أنها تعتبر مؤسسات رأسمالية هدفها تحقيق اكبر قدر ربح ممكن بأقل تكلفة ممكنة.

الفرع الثالث: أهمية البنوك التجارية

لقد تطور النشاط البنكي بتطور النشاط الاقتصادي وأصبحت البنوك الداعم الأساسي على الصعيدين التنموي والاستثماري وتظهر أهمية البنوك فيما يلي:[1]

1. قيام البنوك بالوساطة المالية، وعلى ذلك يتعين على صاحب المال أن يجد نفسه المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة للاثنين.
2. تستطيع البنوك التجارية الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية، نظرا لتنوع الاستثمارات التي تقوم بها، ومن ثم توزيع المخاطر بين الاستثمارات المختلفة.
3. تمتلك البنوك التجارية موجودات قريبة من النقود تدر عائدا، مما يقلل الطلب على النقود وتزيد بذلك سيولة الاقتصاد.
4. تقدم البنوك التجارية موجودات مالية عالية بمخاطر مالية مختلفة، وعوائد مختلفة أيضا وتستوعب بذلك جميع رغبات المستثمرين وشروطهم.
5. تمثل البنوك التجارية الركيزة الأساسية لتطبيق السياسة النقدية التي تطبقها الدول من خلال بنوكها المركزية، حيث تستخدم البنوك المركزية أسعار الفائدة الدائنة والمدينة والنسب المالية الرقابية في التأثير على حالات الاقتصاد من حالات الكساد أو رواج أو تضخم.
6. تشجيع الأسواق المالية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي يحجب عنها الأفراد خوفا من المخاطرة.
7. إن وجود البنوك التجارية يؤدي إلى تحقيق نمو اقتصادي ناتج عن تفاعل المؤسسات التجارية من جانب والمتعاملين معها من جانب أخر،حيث تعمل على تسهيل معاملات التجار والمستثمرين وتوظيف أعداد كبيرة ومن الموظفين فيها.

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية

في هذا المطلب سنعرض الوظائف الخاصة بالبنوك التجارية حيث يمكن تقسيمها إلى قسمين وظائف تقليدية ووظائف حديثة.

1. **الوظائف التقليدية:** وتتمثل في:

- قبول الودائع: تعد هذه الوظيفة من أهم الوظائف في البنوك التجارية، فقبول الودائع معناه تلقي البنك التجاري مبالغ بعملات مختلفة تكون واجبة الدفع أو التأدية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين، وهذا حسب نوع الوديعة. وعليه يعمل البنك بطرق مختلفة لجذبها سواء عن طريق خلق أوعية ادخارية جديدة أكثر إغراء للمدخرين أو بالطرق السعرية.[2]

[1] ربما حيدر شيخ السوق، **اثر كفاية رأس المال في المصارف التجارية الخاصة في سورية**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد، جامعة حماة الجمهورية العربية السورية، 2017، ص17.

[2] احمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد الحسن، **النقود والتوازن الاقتصادي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص303.

- منح الائتمان(القروض): تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي بمقتضاها يتم تزويد الأفراد والمؤسسات بالأمور اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها وتدعم هذه العملية بضمانات تكفل البنك استيراد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد، وتنقسم إلى قروض بضمانات وقروض بدون ضمانات.[1]

2. **الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:** تقوم البنوك التجارية بوظائف عديدة منها:

- القيام بخدمات الأوراق المالية لحساب العملاء: يقوم البنك بإصدار الأوراق المالية في شكل أسهم وسندات نيابة عن عملائه، فيما يشمل ذلك عمليات الاكتتاب وتحصيل الأقساط من المكتتبين ورد الزيادة إليهم، كما ينوب عن عملائه في تلقي طلبات الشراء والبيع للأوراق المالية.[2]
- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين: أصبحت معظم البنوك تشترك في إعداد الدراسة المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم المؤسسات، قد يبدو أن تقديم خدمات استشارية ليس له علاقة مباشرة بطبيعة نشاط البنوك، ولكن التجارب التي مرت بها البنوك يحتم على إدارتها الإلمام بهذه الوظيفة، وغالبا ما يجد المسؤول عن البنك نفسه كمستشار مالي لمشروع الزبون.[3]
- بيع وشراء العملات الأجنبية: تقوم البنوك التجارية ببيع وشراء الأوراق النقدية والعملات الأجنبية بهدف توفير قدر كاف منها لمواجهة حاجيات زبائنها وكذا تحقيق ربح إذا كانت أسعار الشراء اقل من أسعار البيع.
- خدمات البطاقات الائتمانية: وتعتبر من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي استحدثتها البنوك التجارية، وتتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه، وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك.
- التحويل المصرفي: هو عملية تتم عن طريق نقل مبلغ من حساب زبون إلى حساب زبون أخر، ويؤدي هذا النقل إلى نقل الحقوق المالية دون الاتجاه إلى النقود، وقد يكون بين حسابين مختلفين في بنك واحد لزبونين مختلفين.[4]
- ادخار المناسبات: تشجع البنوك المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لواجهة مناسبات معينة أو مواجهة الأخطار، وهذا النوع من الخدمات البنكية يؤدي إلى زيادة موارد البنك نتيجة تراكم مدخرات المتعاملين على فترات دورية.[5]
- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها: يقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد وخارجه، وقد يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة.[6]

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000، ص104.

[2] أسامة محمد الفول، مجدي محمود شهاب، **مبادئ النقود والبنوك**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1999، ص173.

[3] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك**، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص36.

[4] محمد توفيق سعودي، **الوظائف غير التقليدية للبنك التجاري**، دار الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص27.

[5] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **مرجع سابق**، ص37.

[6] اسماعيل احمد الشاوي، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص218.

المطلب الثالث: أساليب تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك أمام غياب مؤسسات ائتمانية متخصصة وضعف السوق المالي حيث تتدخل من خلال توفيرها لتشكيلة مختلفة من القروض صنفت حسب طبيعة النشاط الممول إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار:[1]

1. قروض الاستغلال: وهي القروض الموجهة لتمويل كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة التي غالبا لا تتعدى 12شهرا وتتمثل في:

1.1. **اعتماد الصندوق:** وهو اتفاق يتعهد بموجبه البنك بوضع مبالغ تحت تصرف الشخص وذلك وفق مدة محددة وقد يتفق على ان يسحب المستفيد هذه المبالغ على دفعة واحدة أو على دفعات متتالية وقد يأخذ فتح الاعتماد شكلا بسيطا أو شكل حساب جاري، ويأخذ اعتماد الصندوق عدة إشكال:[2]

1.1.1. **تسهيلات الصندوق:** وهي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي تواجهها المؤسسة وعادة ما يتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا، وعادة لا تتجاوز مدتها بضعة أيام.

2.1.1. **الكشف البنكي:** تستفيد منه المؤسسة التي تسجل نقصا في الخزينة ناجما عن كفاية رأس المال العامل، ومدته قد تصل إلى السنة، وهو يعني المبلغ الذي يسمح البنك لعميله بسحبه بما يزيد عن رصيد حسابه الجاري، ويقرض البنك فائدة على العميل خلال الفترة التي تسحب فيها مبالغ تفوق رصيد الدائن في الحساب الجاري، ويتوقف حساب الفائدة بمجرد عودة الرصيد من المدين إلى الدائن.

3.1.1. **قرض الموسم:** وهو قرض على الحساب الجاري وقد يمتد إلى أكثر من 9 أشهر، ويستخدم لتمويل نشاط موسمي لمؤسسة معينة، حيث يوجه لسد حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي.

4.1.1. **القروض بالالتزام:** وفي هذه الحالة لا يتم تقديم المبالغ المالية للمؤسسات بصورة مباشرة، وإنما إعطاء ثقة للبنك فقط، حيث يتمثل القرض في الضمان الذي يقدمه البنك للعميل لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، ويكون البنك مخيرا على إعطاء الأموال إذا عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته.[3]

2. **قروض الاستثمار:** وهي القروض الموجهة لتمويل تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة.

1.2. **قروض متوسطة الأجل:** توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي تتجاوز مدة استعمالها 7سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة حيث لا يجب أن تتجاوز مدة حياة الأصل الممول مدة القرض، ونظرا لطول المدة فان البنك يكون معرض لخطر تجميد الأموال ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرى على مستوى المركز المالي للمقترض.

---

[1] حياة نجار ومليكه وغيب، **دور النوق التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول: البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية، جامعة 8ماي1945، قالمة، يومي7و 8 ديسمبر، 2004، ص163.

[2] حياة نجار ومليكة وغيب، **مرجع سابق**، ص163.

[3] حياة نجار، **مرجع سابق**، ص 163.

ويمكن التمييز بين نوعين من القروض المتوسطة الأجل:[1]

1.1.2. **القروض القابلة للتعبئة:** وهي القروض التي تسمح للبنك بالحصول على السيولة عند الحاجة إليها وانتظار اجل استحقاق القرض الذي يمنحه، وذلك عن طريق إعادة خصم هذا القرض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى معد الإصدار مما يسمح له بالتقليل من خطر تجميد الأموال لفترة طويلة.

2.1.2. **القروض الغير قابلة للتعبئة:** وهي القروض التي يكون فيها البنك مخيرا على انتظار سداد القرض لأنه لا يتوفر على إمكانية الخصم لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى مصدر الإصدار وهنا تظهر المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل اكبر(مخاطر أزمة السيولة) ولتفادي هذه المخاطر يجب على البنك أن يحسن دراسة ملفات القروض ببرمجتها زمنيا بالشكل الذي يحول دون عجز الخزينة.[2]

2.2. **قروض طويلة الأجل:** يستند هذا النوع من القروض إلى مصادر خارجية طويلة الأجل في الغالب لتمويل كل الاحتياجات الطبيعة الدائمة للمؤسسات المستفيدة منها، وفي غالب الأحيان لا يتجاوز التمويل 70% من مبلغ المشروع، أما مدته تفوق 7سنوات وهي مرتبطة بإمكانيات المؤسسة المقترضة في التسديد أما الضمانات المطلوبة في هذا النوع من القروض فهي: الرهن الرسمي بالدرجة الأولى، الكفالة، الرهن بالحيازة وأحيانا الكفالة المصرفية.[3]

3.قروض التجارة الخارجية:

1.3.**التحصيل المستندي :** هو التزام من قبل البنك الخاص بالمشتري(الدولة) يجعله يلتزم بدفع المبلغ المطلوب منه للبائع (الدولة التي قدمت عرض بيع السلع أو البضاعة)،وتعتمد على استخدام التحصيلات النقدية أو المستندية.[4]

2.3.القرض **المستندي:** هو عبارة عن عملية أو تعهد يقوم فيه بنك المستورد بان يحل محل المستورد في دفع وتسديد جميع المستحقات المالية للمصدر الأجنبي من خلال البنك الذي يمثله مقابل وثائق رسمية تدل على تنفيذ الخدمة بشكل فعلي خلال فترة زمنية متفق عليها مسبقا، ويتم الاعتماد المستندي من خلال عدة أطراف هي:(المستورد، المصدر، بنك المستورد، بنك الصادر).

---

[1] أيمن الشنطي وعامر شقر، **مقدمة في الإدارة والتحليل المالي**، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص58.

[2] ملفح محمد عقل، **مقدمة في الإدارة والتحليل المالي**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص9.

[3] محمد صالح الحناوي وإبراهيم إسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص4.

[4] خالد محمد السواعي، **التجارة الدولية:النظرية وتطبيقاتها**، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010، ص68

خلاصة الفصل الأول:

لقد قمنا من خلال الفصل الأول بدراسة أهم الأسس النظرية المتعلقة بموضوع البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصعوبة تحديد تعريف موحد لها، إلا انه عادة ما تشير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأعمال التي تمارس نشاطاتها من خلال شخصية طبيعية أو معنوية، وقد تشمل عدد العمال أو لا تشمل وهي تتميز بصغر حجمها وسهولة تأسيسها وبساطة تنظيمها، وانخفاض رأس مالها، وصولا إلى أهم الوظائف التي تتسم بها هذه المؤسسات على المؤسسات الأخرى واهم أساليب تمويل هذه المؤسسات من طرف البنوك التجارية، هذا ما يبرز أهمية وجود علاقة تتميز بالثقة والتبادل الدائم للمعلومات بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تزيد من قدرة البنك على تقديم قروض اكبر لهذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنوك أهم ما يضمن نجاحها واستثمارها.

الفصل الثاني

دراسة ميدانية على مستوى البنك الخارجي الجزائري في ظل جائحة كورونا

تمهيد

تعد البنوك التجارية من المؤسسات المالية التي تتعامل بالائتمان، ولمالها دور هام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها الداعم الأساسي لها وذلك لتطوير وتشجيع ونمو هاته المؤسسات، ومن أجل الوقوف أكثر على ما تم عرضه في الجانب النظري سنحاول إسقاطه في الجانب التطبيقي الذي يتمثل في التعرف على أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك أيضا من خلال أهم أنواع القروض المقدمة لتمويل هذا النوع من المؤسسات.

و بما أن البنك الخارجي الجزائري يلعب دورا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبناءا على ما سبق سوف يتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين فيما يلي:

-المبحث الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري.

-المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك الخارجي الجزائري.

المبحث الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري

يعد البنك الخارجي الجزائري من أهم وابرز البنوك التجارية الجزائرية من خلال تمتعه بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كم يقوم بتقديم الخدمات المختلفة ومن خلال هذا المبحث سيتم تقديم لمحة لهذا البنك والتعرف على هيكله التنظيمي واهم العمليات التي يقوم بها.[1]

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى نشأة وتطور البنك الخارجي الجزائري وكذا التعريف به.

أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري

تأسس البنك الجزائري الخارجي بمقتضى الأمر رقم 204/67/10/01براس مال قدره 20 مليون دينار جزائري بعد تأميم الجزائر لخمس بنوك أجنبية وهي:

- البنك الفرنسي للتجارة الخارجية.
- بنك التمويل للفلاحة الموسمي.
- القض الشمالي.
- القرض الليوني.
- المؤسسات العامة.

ثم تحتل إلى مؤسسة عمومية اقتصادية وهو شركة ذات أسهم وبنك تجاري يخضع إلى القانون التجاري الجزائري وهو ملك الدولة وله وظائف أساسية تتمثل في:

- استقبال الودائع.
- عمليات القرض.
- وضع وتسيير وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن.

إضافة إلى هذه الوظائف نجد وظائف ثانوية وتتمثل في العمليات التالية:

- عمليات الصرف.
- عمليات بيع، شراء وتسيير القيم المنقولة.
- تقديم الإرشادات والنصائح المتعلقة بتسيير الممتلكات وكذا إرشادات التسيير المالي.
- عمليات كراء الصناديق.
- كما يقوم بالمساهمة في رؤوس أمال بعض الشركات والمؤسسات.

[1] www.bea.dz/présentation

تم الاطلاع عليه يوم 2021/06/18 على الساعة 20.00

ومن أهم شركات القطاع العام التي تكون محفظة البنك هي الشركات الصناعية الكبرى، مثل شركات قطاع المحروقات والمعادن ومواد البناء، شركات الحديد والصلب وهو الذي كان يمدها بالقرض.

وان المقر الرئيسي للبنك في العاصمة فان له فروعا كثيرة موزعة على اغلب الولايات الوطن كما يتكون البنك كباقي البنوك التجارية الجزائرية من عدة مديريات جهوية.

ثانيا: تعريف البنك الخارجي الجزائري

البنك الخارجي الجزائري هو عبارة عن مؤسسة مالية عمومية مختصة في التعاملات المصرفية التقليدية من الأشياء الثمينة والنقود الذهبية إلى الودائع والأسهم والسندات، وهو بنك مختص في التعاملات مع الخارج من تحويلات واستثمارات في القطاعات الأخرى، حيث يتعامل البنك مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين. [1]

كما يعتبر البنك الخارجي الجزائري بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري، فهو يقوم بكل مهام البنوك التجارية وهو وسيلة لسياسة الحكومة للمساهمة في تسهيل تنمية الاتصالات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأجنبية، فهو يسير35% من التجارة الخارجية للبلد، كما له علاقات مع شبكة مكونة من 1450 مراسل بنكي موزعين عبر 41 بلد.

من بين أهداف البنك الخارجي الجزائري هو ترقية الصادرات من المواد المصنعة وذلك لجميع النشاطات بداية من الصناعات الغذائية والميكانيكية إلى الصناعات البترولية، حيث ارتفع رأس مال البنك سنة 1989 بمليون دينار جزائري، كما عرفت سنة 2005 تحقيق إرباح صافية غير مسبوقة تقدر ب 50% وبزيادة تفوق 9%.

وقد عمل البنك منذ تأسيسه في العاصمة، وهو يحتوي على هيئة عمال مكونة من 4140 عامل، وقد بلغ رأسمال البنك 600 مليون دينار سنة 1991، وفي مارس1996 فاق 1.6 مليون دينار جزائري سنة 1993، النتائج المحققة عززت للبنك مكانته لدى الوحدة البنكية العالمية.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري.

سنتطرق إلى الهيكل التنظيمي للبنك من خلال الشكلين التاليين:[2]

[1] حسب الوثائق المقدمة من الوكالة المستقبلة يوم 2021/06/16 على الساعة 14.00

[2] www.bea.dz/organigramme.htm. تم الاطلاع عليه يوم 2021/06/19 على الساعة10.00

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري:

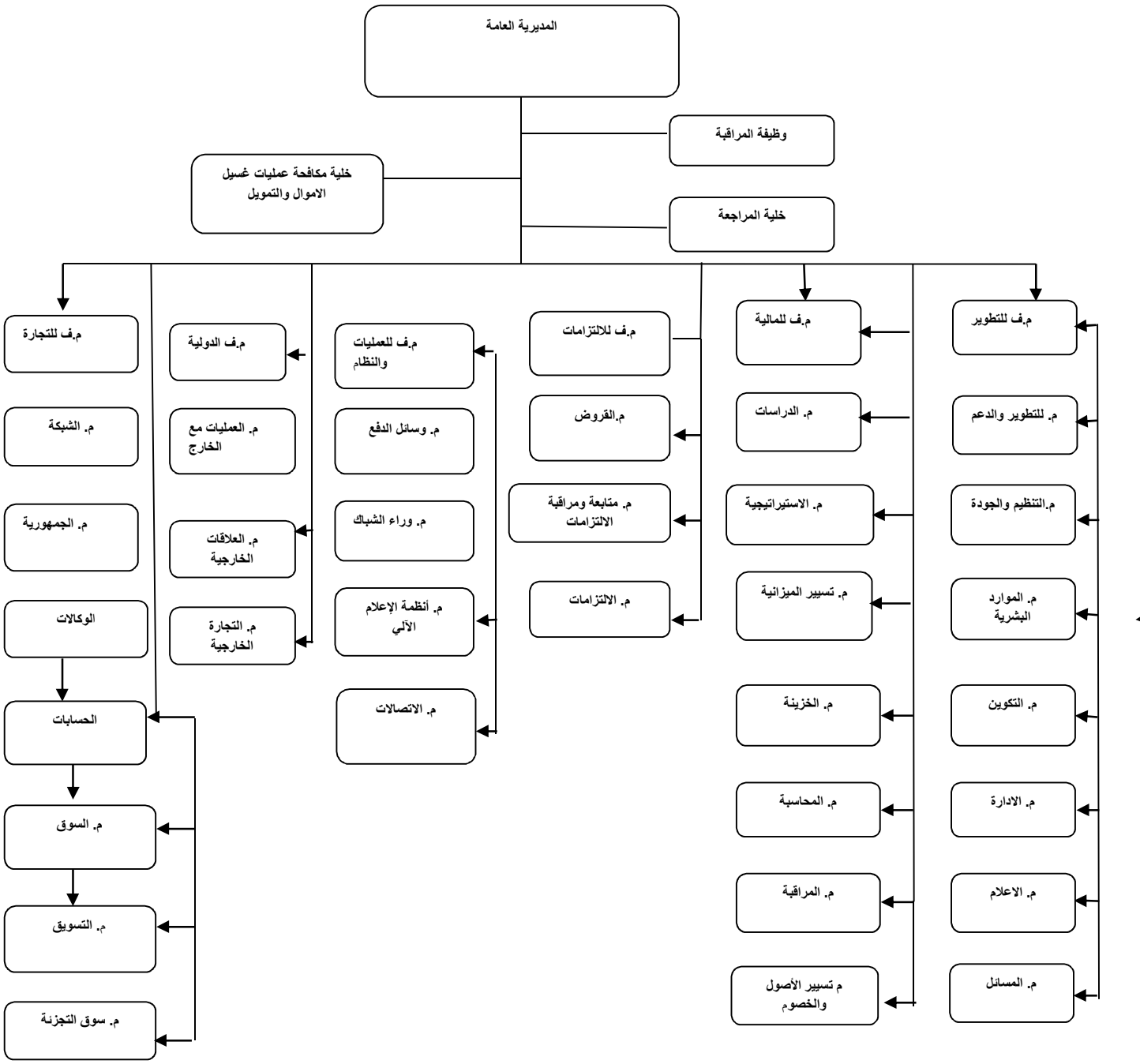

المصدر: البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج

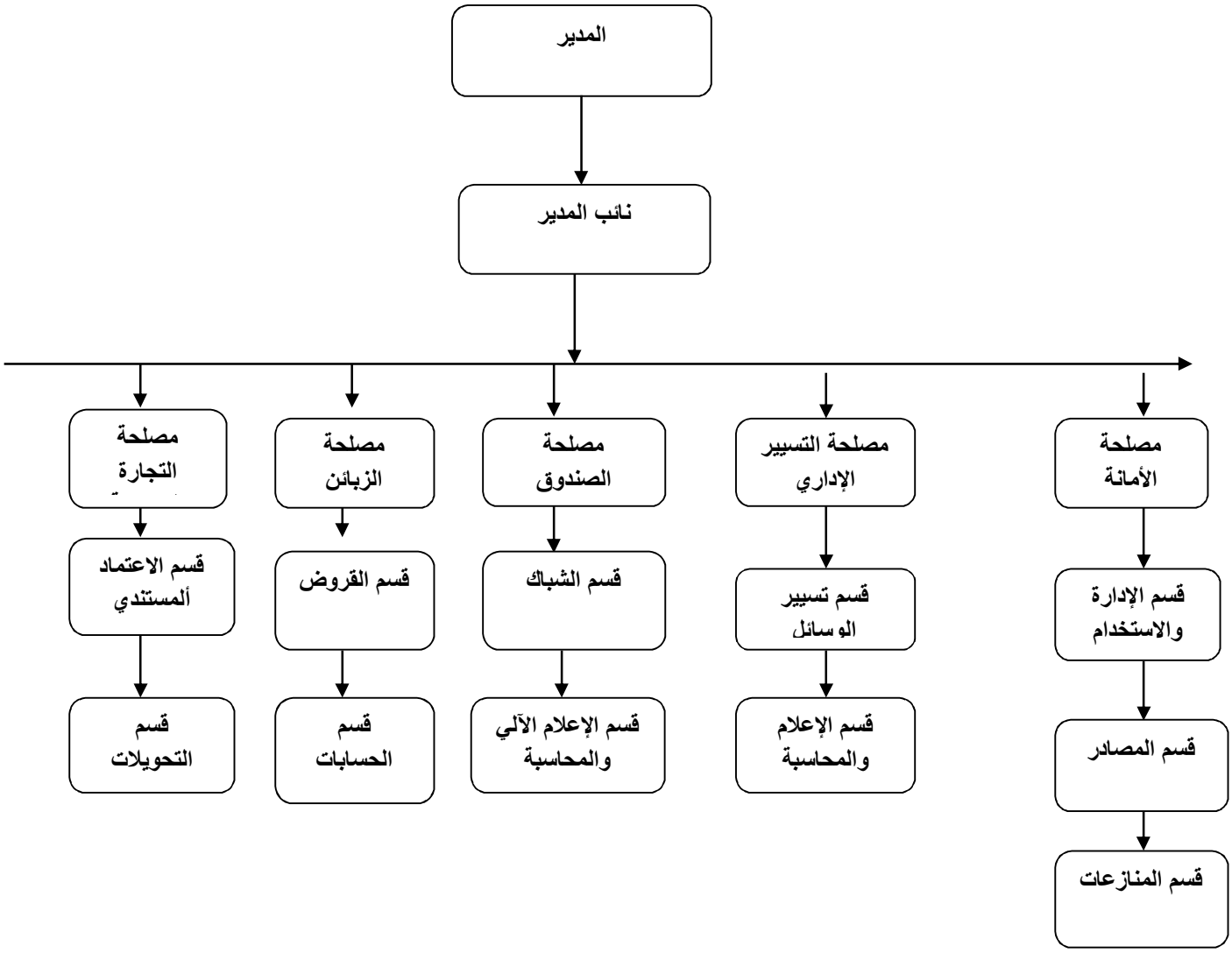

المصدر: البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج

المطلب الثالث: العمليات التي تتم على مستوى البنك الخارجي الجزائري[1]

تختلف مصالح الوكالة وتختلف تبعا لذلك دور كل واحد منها فكل واحدة لها غرض معين .

أولا- مصلحة العلاقات الخارجية :

تؤدي المصلحة دورا هاما في تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج وذلك عن طريق:

1-عمليات في حساب العملة :

هو كشف حساب تسجل فيه كل العمليات التي تتم بين البنك والزبون، حيث يسمح المرسوم المؤرخ في 1987/03/03 لجميع مقررات البنوك بفتح حساب بالعملة الصعبة وذلك بالعملات القابلة للصرف، أي العملات التي يمكن صرفها وسحبها بأي عملة أخرى دون تصريح مسبق من بنك جزائري ومنها :

- حساب بالعملة الصعبة بالاطلاع.
- حساب بالعملة الصعبة بالقسط.

2- عمليات التجارة الخارجية :

يجب كل عملية استيراد أو تصدير للملكيات أو الخدمات القيام بالتوطين الذي يعرف بأنه إجراء لداري يتمثل بالنسبة للبنوك في تسجيل ومنح مساعدة قانونية لجميع عمليات الاستيراد والتصدير، ذلك وفقا لملف التوطين الذي يحتوي على طلب فتح التوطين مصادق عليه، فاتورة شكلية، الالتزام بالتنفيذ ن ملخص عن العملية، ويوجد توطين بالنسبة للصادرات يختلفان من حيث مدة الانجاز وكيفية الترقيم، وتتم التصفية من خلال غلقه، وفي حال انتهاء الأجل دون وجود عملية تستدعي موظف البنك الزبون من أجل تسوية الملف أو تجديده .

3- طريقة تسوية العمليات التجارية :

وتتمثل فيما يلي :

التحويل الحر : هو عبارة عن أمر يعطيه الزبون المستورد إلى موظف البنك بتحويل مبلغ معين للمصدر في بنك خارجي، يتم التحويل اعتمادا على معاملة تجارية حرة بين شركتين تم تجسيدهما ووصول السلع المستوردة .

تسليم الوثائق: هي تقنية تسوية يمنح المصدر بعد شحن السلع وثائق العقد مع المستورد أو قبول عواقب التجارة وفي هذه الحالة يلعب البنك دور الوسيط بين الطرفين .

الاعتماد ألمستندي: وهو الالتزام بشروط الدفع يمنحه بنك معين ولديه ثلاث أشكال اعتماد يمكن فسخه، اعتماد لا يمكن فسخه، والاعتماد الذي لا يمكن فسخه ومؤكد .

[1] وثائق مقدمة من الوكالة يوم 2021/06/16 على الساعة 14.00

ثانيا- مصلحة الصندوق والمحفظة:

تهتم هذه المصلحة بتحديد كل ما يتعلق بعمليات الصندوق وفق ما يلي :

1- مصلحة الصندوق:

و تشمل ما يلي:

1-1- الحسابات:

هو عقد بين موظف البنك والزبون بغرض إدخال المال ورد جزء منه للزبون إذا طلب ذلك، وهو كشف حساب لأنه يسجل جميع العمليات التي يقوم بها صاحب الحساب أو الحساب التسلل الزمني .

1-2- عمليات الشباك :

وتشمل ما يلي :

الإيداعات: وهي عملية يتم فيها إيداع مبلغ من المال من طرف صاحب الحساب أو غيره، يسجلها موظف البنك في رصيد حساب الزبون، وتتم العملية في وكالتين من نفس الشبكة.

السحب: وهي عملية سحب من أجل تسديد شيك قدمه صاحب الحساب أو غيره من المستفيدين في حدود الرصيد الموجود .

التحويل: وهي عملية حركة بين حسابين أو بين قسم حسابي وحساب، ويتم تحويل المال بأمر من الزبون من حسابه إلى حساب المستفيد، أما في سجل الوكالة التي تتلقى الأمر أو في سجل وكالة أخرى من الشبكة أو بنك آخر.

1-3- التوظيف:

هو بالنسبة لصاحب الأموال المدخرة ووسيلة لتوظيفها في البنك حتى تصبح منتجة فوائد .

حساب بالأجل: وهو حساب لا يمكن سحب الأموال منه إلا في تاريخ محدد يتجاوز ثلاثة أشهر، نسبة الفوائد محدد وتختلف حسب الأجل المتفق عليه.

سند الصندوق: وهو وقف أموال الزبون سواء كان توطين في البنك أم لا، في مدة تتراوح من 3الى 5 سنوات ونسبة الفائدة تختلف حسب التأسيس سواء كان مجهول الاسم أو لحامله .

حساب ادخار بالدفتر: هي صيغة الادخار التي تسمح بالتصرف الحر في الأموال الموجودة أي أموالها ترد إلينا في كل مرة نحتاج إليها ويتم إضافة الفوائد سنويا .

2- المحفظة:

وتتمثل عملياتها فيما يلي:

2-1- عملية استلام الشيكات وأوامر دفع الزبائن:

هما العمليتان الرئيسيتان التي تقوم بها مصلحة المحفظة في البنك، وتقوم بالعملية استقبال الزبائن وإعطائهم الشيكات والأوراق التجارية والقيام بمراجعتها والمحافظة عليها ومن الممكن تحصيلها، ويوجد نوعين من الاستلام:

استلام التحصيل: التحصيل هو الطريقة التي يمكن من خلالها تقديم الرصيد الباقي (القيمة) للتحصيل، لا يمكن دفع من للحساب إلا بعد إشعار بالوضعية المالية يكتب عليه (مدفوع)، إذ هذه العملية لا تشكل أي خطر على موظف البنك.

استلام للحسم: وهي العملية التي يتم من خلالها تحول القيم إلى موظف البنك وذلك بدفع المال فورا في حساب الزبون المحول، وذلك باقتطاع فصل (شك للحسم) وبدفع المال فورا في حساب الزبون دافع الشيك .

2-2- المقاصة:

حسب الأوراق التجارية يتم استلام جميع القيم المدفوعة في صناديقها أو في صناديق البنوك الأخرى، تجمع في حسابات التحصيل أو شيكات الحسم، ثم القيم المدفوعة في صناديقنا يتم تحويلها إلى الحجز، وفيما يخص القيم المسحوبة من البنوك الأخرى في نفس المكان فهي تتم بنفس طريقة التسجيل، فكل بنك يقوم بنفس الشيء، وهم يجتمعون يوميا على الساعة التاسعة صباحا في بنك الجزائر حيث توجد غرفة المقاصة التي تسمح لأصحاب البنوك بتنظيم السحوب المتبادلة دون حركة المال .

2-3- المقاصة الالكترونية:

بعد إنشاء المقاصة عن بعد أصبحت الشيكات الموحدة لا تقبل من طرف غرفة المقاصة اليدوي فأصبح البنك يعالج بنظام جديد المقاصة عن بعد ونفس الشيء بالنسبة لشيكات الزبائن، في هذا المستوى يقوم الزبون بإعطاء أمر للبنك باقتطاع مبلغ محدد من المال من صاحبه ونقله الكترونيا وإدراجه في حساب المستفيد الذي ينتمي إلى بنك آخر.

2-4- إقفال حساب اليومية:

هو تسجيل يومي لجميع العمليات في نفس اليوم، حيث يقوم موظفي البنك بإعداد تقرير يلخص جميع عمليات الصندوق ومقارنتها مع المستند الحسابي لذلك اليوم، المجموع الذي يظهر يجب أن يساوي المجموع المستند الحسابي بالضبط.

ثالثا- مصلحة العلاقة مع الزبائن:

سبق وان قلنا بان هذه المصلحة تقوم بجمع ملفات القروض ودراستها، ومن بين أنواع القروض نذكر:

1- القروض للخواص:

فيما يخص القروض الاستهلاكية ألغيت بعد صدور قانون المالية التكميلي 2009، و لم يتبقى إلا القرض العقاري الذي يكون على المدى الطويل، يهدف إلى تمويل السكن، التوسيع، التجديد، البناء، والشراء.

2- قروض الاستثمار:

تعتبر قروض متوسطة وطويلة المدى، وهذه الأخيرة تمول الأصول المتداولة للميزانية، دفع قروض الاستثمار يتم بالنتائج المستخلصة من قبل المؤسسة.

3- قروض المدى المتوسط:

تتراوح مابين 2 إلى 7 سنوات وأكثر من ذلك وتعتبر قروض المدى الطويل وفي معظم الأحيان لا تتعدى 20 سنة.

4-قروض الاستغلال:

قروض متوسطة المدى موجهة لتمويل الأصول المتحركة للميزانية وبضبط القيم المستغلة أو المنتجة،دفع قروض مدتها عام عموما تضمنها مداخل المستغلة، ونميز نوعين من قروض الاستغلال:قروض من الصندوق، القروض بالإمضاء.

رابعا- مصلحة القروض:

تكون الدراسة النهائية فيما يتعلق بالقرض، ففي الهيكل التنظيمي للوكالة تبين أن المصلحة تتكون من الأمانة مصلحة الالتزامات وخلية الدراسة والتحليل.

1- خلية الدراسة والتحليل:

قسم الدراسة والتحليل هو أول من يسجل ملف القرض ويتمثل عمله أساسا في دراسة وتحليل الأخطار عن القروض المطلوبة.

2- مصلحة الالتزامات:

تبدأ عملها عند انتهاء مرحلة الدراسة والتحليل ويضمن متابعة القرض بعد الموافقة عليه، والوكالة ليست لديها إلا أمين التزامات واحد الذي يهتم بنفسه بجميع عمليات القرض والالتزامات، ولمصلحة القروض علاقات منها:

علاقات حسب التسلسل الإداري: ترتبط مصلحة القروض تسلسليا بإدارة الوكالة، والتي ترتبط بدورها بمجموعة الاستثمار وترتبط هذه الأخيرة بالإدارة المركزية للشبكة.

علاقات داخلية في الوكالة: وتتمثل في مختلف العلاقات بين مصلحة القروض وبين مختلف المصالح في نفس الوكالة مثل مصلحة الصندوق من أجل عملية الحسم.

علاقات خارجية عن البنك: ترتبط مصلحة القروض ومختلف المؤسسات المالية والإدارة المركزية، مثل: البنوك التجارية للاستعلامات التجارية، بنك الجزائر من أجل الاستشارة(الميزانيات، الأخطار، قروض غير مسددة وزارة التجارة ومصلحة الجمارك والضرائب...الخ).

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك الخارجي الجزائري "وكالة برج بوعريريج"

يعتبر البنك الخارجي الجزائري مؤسسة مالية، حيث انه بنك يستطيع القيام بمنح القروض على اختلاف أنواعها، حيث تم تقسيم المبحث إلى ثلاث مطالب حيث نتكلم في المطلب الأول على القروض المتوفرة في البنك، بينما المطلب الثاني حول كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما المطلب الثالث حول دراسة حالة تم تمويلها من طرف البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج.[1]

المطلب الأول: القروض المتوفرة في البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة أنواع من القروض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي كالأتي:

1. **التمويل قصير الأجل:** وهو أسلوب تمويل موجه لتمويل دورة الاستغلال وتغطية عجز الخزينة الناتج عن نقص السيولة أو عدم تسديد العملاء لمستحقاتهم، هذا العجز يؤدي إلى عدم قدرة المؤسسة على تسديد مستحقات الموردين، ولهذا تلجأ المؤسسة إلى البنك من اجل اقتناء قرض استغلال قصير المدى لتغطية احتياجات الخزينة من السيولة وتحقيق التوازن المالي في الأصول المتداولة، وتتنوع قروض الاستغلال حسب احتياجات المؤسسة، قد تكون قرض

- قرض قصير المدى موجه للتمويل الخارجي(القرض المستندي)
- قرض قصير الأجل موجه لخصم الأوراق التجارية.
- قرض قصير الأجل موجه لشراء مواد أولية أو بضاعة جاهزة.

حيث يمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (03): توزيع قروض الاستغلال التي منحها البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة2019-2021

السنة	عدد المؤسسات المستفيدة	النسبة
2019	16	58.26
2020	13	43.82
2021	00	00

المصدر: معلومات مقدمة من البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج-.

[1] وثائق مقدمة خلال التربص من طرف البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج يوم 2021/06/28 على الساعة 13.30

نلاحظ من خلال الجدول السابق ان البنك الخارجي الجزائري قدم 16 قرض استغلال في سنة 2019، بينما لم تقدم في سنة 2020 إلا 13 قرض، في سنة 2021 لم تقدم أي قرض نظرا للازمة التي مرت بها البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أزمة "كوفيد 19

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (03): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض الاستغلال.

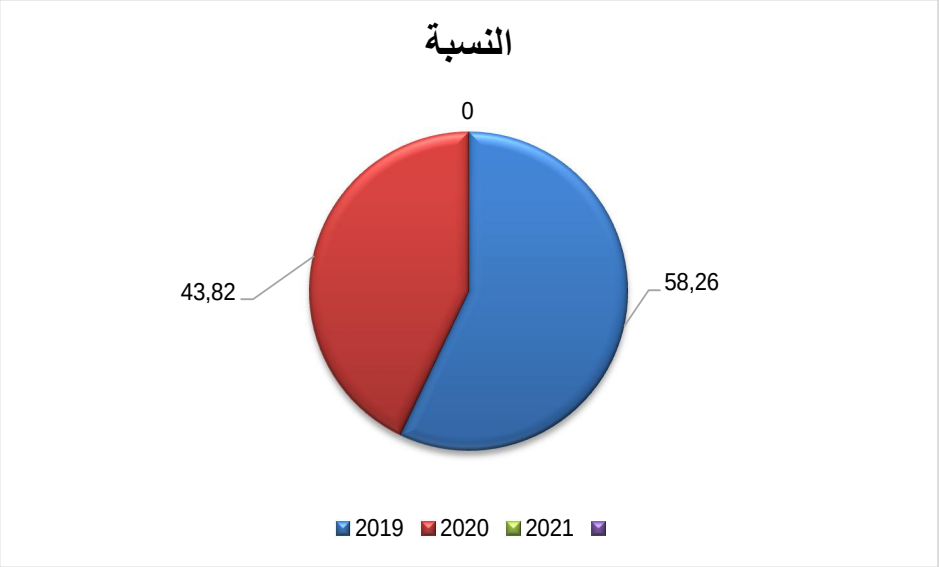

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول .

نلاحظ من خلال الشكل رقم (03) ان نسبة المؤسسات التي استفادت من قرض الاستغلال من طرف البنك الخارجي الجزائري "وكالة برج بوعريريج" لسنة 2019، 58.26%، بينما بدأت بالانخفاض في سنة 2020 بنسبة 43.82%، ثم استمرت في الانخفاض الى ان وصلت الى 0%، في 2021.

2. تمويل قروض الاستثمار: يقصد بها تمويل من اجل إنشاء مؤسسة صناعية ذات طابع إنتاجي، ويتمثل ذلك في شراء كل الآلات ومعدات الاستثمار الخاضعة لدورة الإنتاج.

حيث يمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (04): توزيع قروض الاستثمار التي منحها البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2019_2021.

السنة	عدد المؤسسات المستفيدة	النسبة
2019	03	8.4
2020	10	29.59
2021	00	00

المصدر: معلومات مقدمة من البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج-.

نلاحظ من خلال الجدول ان البنك لم يقدم الكثير من قروض الاستثمار في السنوات الثلاث الأخيرة وذلك بسبب بداية أزمة "كوفيد19"، خاصة ان قروض الاستثمار قروض متوسطة وطويلة الأجل لذلك البنك لم يخاطر بمثل هذه القروض.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (04): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض الاستثمار.

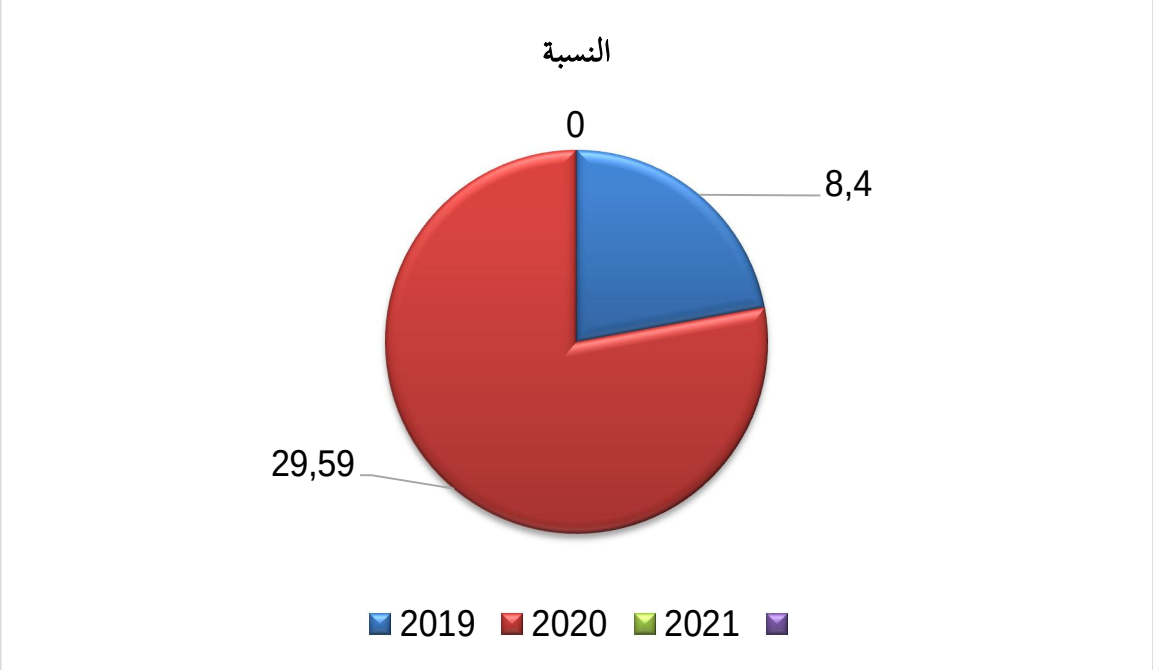

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول .

نلاحظ من خلال الشكل رقم (04) ان نسبة المؤسسات التي استفادت من قرض الاستثمار في سنة 2019 بلغت 8.4%، بينما في سنة 2020 ارتفعت الى ان وصلت 29.59%، أما في سنة 2021 انعدمت تماما، وذلك راجع للازمة العالمية "ازمة كوفيد19".

2. **تمويل توسيع مؤسسة:** عن طريق منح قرض من اجل تطوير الطاقة الإنتاجية للمؤسسة ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (05): توزيع قروض توسيع التي منحها البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2019_2021.

السنة	عدد المؤسسات المستفيدة	النسبة
2019	09	33.34
2020	08	26.59
2021	00	00

المصدر: معلومات مقدمة من البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج-.

نلاحظ من خلال الجدول ان البنك قدم قروض توسيع لكن بنسبة جد قليلة خاصة في السنوات الأخيرة، وذلك راجع لازمة "كوفيد19"، حيث انه في سنة 2021 لم تستفد أي مؤسسة من القرض، وإنما قام البنك بإعادة جدولة الديون للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد ان مستهم الأزمة العالمية "كوفيد19".

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (05): عدد المؤسسات التي استفادت من قروض توسيع.

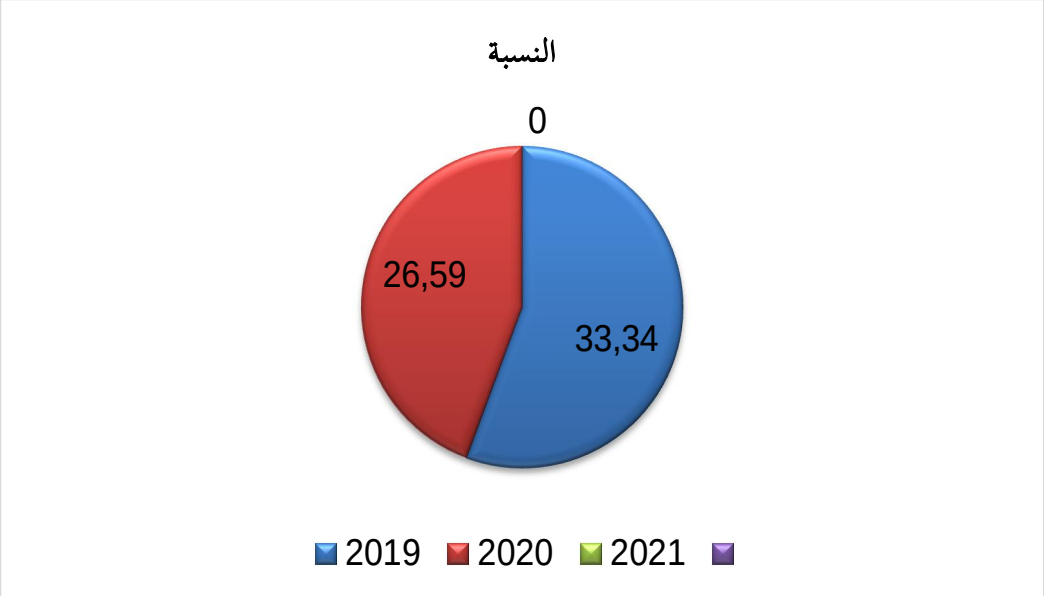

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول .

نلاحظ من خلال الشكل رقم (05) ان المؤسسات التي استفادت من قروض التوسيع من طرف البنك الخارجي الجزائري في تناقص مستمر، حيث ان نسبة القرض خلال سنة 2019 كانت 33.34%، وفي سنة 2020، 26.59%، وفي سنة 2021، 0%.

المطلب الثاني: كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمر عملية منح القرض عبر عدة مراحل وهي كالأتي

- تكوين ملف القرض من طرف الزبون

- مراقبة الملف من طرف المكلف بالدراسات من حيث جدية الوثائق ومطابقتها لموضوع القرض

- دراسة الملف عن طريق تحليل الدراسة التقنية الاقتصادية المقدمة من طرف طالب القرض في الملف وتحليلها عن طريق التحليل المالي لمعرفة مدى التوازنات المالية للوضعية المالية المستقبلية للمؤسسة ومعرفة احتياجاتها عن طريق حساب وتحليل عوامل التوازن المالي من نسب مالية ورأس مال العامل.

- تمرير الملف إلى مجلس منح القرض(أعضاء المجلس) لايداء الرأي الأول في الملف قبل الاجتماع النهائي.

- اجتماع مجلس منح القرض للتقرير في طلب منح القرض:

- **القرار ايجابي:** تحديد موافقة منح القرض.

- **القرار سلبي(رفض):** ذكر قرار الرفض مع ذكر الأسباب.

- **قرار القبول:** بعد تحديد قرار القبول من طرف إدارة البنك يقوم المكلف بالدراسات بإعطاء الموافقة البنكية للزبون من اجل استكمال شروط منح القرض، حيث تتمثل هذه الشروط في تحقيق الضمانات المطلوبة، بعد ذلك تقوم إدارة البنك بالتأكيد على الضمانات وإصدار رخصة منح القرض، بعد إصدار رخصة منح القرض يقوم المكلف بالدراسات على مستوى البنك بتسليم الملف إلى مصلحة الأمانة والاستخدام من اجل تأكيد الملف من حيث كل الضمانات، بعد ذلك يقوم بتمويل حساب الزبون بالقرض.

- **مرحلة المتابعة:** بعد استلام الزبون للقرض تأتي مرحلة المتابعة من طرف مصلحة الأمانة والاستخدام عن طريق جدول استهلاك القرض لمتابعة تسديد القرض حسب جدول استهلاك القرض في الآجال المحددة، في حالة عدم التسديد في الآجال المحددة يتم تطبيق إجراءات إدارية المتمثلة في:

الاستدعاء الأول	الإنذار الأول
الاستدعاء الثاني	الإنذار الثاني
الاستدعاء الثالث	الإنذار الثالث
الأمر بالدفع عن طريق المحضر القضائي	

المصدر: معلومات مقدمة من البنك الخارجي الجزائري-وكالة برج بوعريريج-.

كم واجه البنك في ظل الأزمة الاستثنائية (كوفيد19) عدة صعوبات نذكرها في ما يلي:

- ركود في حركة رؤوس أموال البنك من حيث طلبات الاستثمار أو طلبات الادخار.
- نقص السيولة في المؤسسات المالية البنكية.
- انخفاض رقم أعمال البنك.
- انعدام التحصيل البنكي للقرض.
- انخفاض معامل النمو الاقتصادي للبنك الناتج عن تكدس رؤوس الأموال.

كما ان البنك لم يقدم أي قروض جديدة أي لم يتم تمويل أي مؤسسة خاصة في الفترة الاستثنائية التي يمر بها الاقتصاد العالمي بصفة عامة والاقتصاد الوطني بصفة خاصة، التي أدت إلى أزمة اقتصادية أثرت سلبا على الحركة الاقتصادية وحركة رؤوس الأموال مما أدى بالعملاء إلى السقوط في مشاكل عدم تسديد القروض المستفيدة منها سابقان ولهذا قامت إدارة البنك باقتراح على العملاء إمكانية جدولة أقساط الاهتلاك الخاصة بهذه الفترة عن طريق قرض مجمع في شكل سحب عل المكشوف موجه لتغطية الأقساط المتأخرة من تسديد القرض بشروط معينة وهي:24شهر بسعر فائدة6.5%

حيث ان عدد المؤسسات التي تم إعادة جدولة ديونها تتراوح بين 05 إلى 10 مؤسسات.

المطلب الثالث: دراسة حالة تم تمويلها من طرف البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج.

تم دراسة ملف لأحد الزبائن لوكالة برج بوعريريج المتمثلة في:

شركة ذات مسؤولية محدودة المسماةXXXXXX، الممثلة من طرف السيد:XXX بصفته شريكا مسيرا للشركة، يتمثل نشاط الشركة في وحدة للإنتاج الصناعي للمنتجات الخزفية غير الصحية للصناعة والبلاط والإنتاج الصناعي للمنتجات الخزفية الصحية ببلدية العش ولاية برج بوعريريج ذات رأس مال قدره:5000.000.00دجن يقع مقرها الاجتماعي ب: بلدية العش المكان المسمى شيحة الطوال المنطقة الصناعية ولاية برج بوعريريج.

تأسست بموجب عقد توثيقي رقم 459 محرر بتاريخ: 2016/05/02 من طرف الأستاذ: بن مالك كمال موثق بالعناصر برج بوعريريج.

مقيدة بالسجل التجاري لولاية برج بوعريريج تحت رقم 16 ب 34/00-0465390 وتم إعلانها طبقا للتشريع الجزائري الجاري به العمل وذلك ما اتضح من إيداع قوانينها الأساسية لدى كتابة ضبط المحكمة.

استفادت المؤسسة في 06/26 /2018 من قرض قيمته 852345000.00 لمدة 10 سنوات، منها 3 سنوات فترة التأجيل.

فترة التأجيل (2018/08/26الى 2021/08/26)

فترة سداد القرض(2018/08/26 إلى 2028/11/26)

بعد الأزمة التي هزت الاقتصاد العالمي والوطني خاصة، اصدر بنك الجزائر تعليمة رقم 2020/05 المؤرخة في 2020/04/06 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية للتكفل ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذين يعانون من صعوبات مالية جراء الأزمة الصحية الناجمة عن جائحة كوفيد 19.

حيث استفادة المؤسسة xxxxxx من قسط تاريخه 2021/05/26 يدخل في إطار المعالجة (كوفيد19).

تفاصيل القسط:

التاريخ: 2021/05/26 دج

الفوائد: 5326857.68دج

الرسم على الفوائد:1012102.96دج

فوائد التأخير:69795.99دج

الرسم على فوائد التأخير:13261.24دج

ليصبح مبلغ القسط: **6422017.87دج**

تفاصيل القسط بعد التعليمة: التي تنص على الإعفاء أو التنازل عن فوائد التأخير وبالتالي يصبح مبلغ القسط الخاضع لإعادة الجدولة:

6352221.88 =6422017.87-69795.99دج

أي المبلغ المعني بإعادة الجدولة حسب الموافقة البنكية رقم: 2021/675 هو: **6352221.88.**

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل استنتجنا أن البنك الخارجي الجزائري يعتبر من أهم البنوك على الساحة الوطنية لكونه يمثل أبرز شبكة مصرفية في الجزائر، ويلعب دورا هاما في مجال تمويل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني

ومن خلال الدراسة التي قمنا بها لكل من تعريف وأهداف البنك الخارجي الجزائري وكّذا إلى أهم أنواع القروض التي يمنحها البنك الخارجي الجزائري ومختلف العمليات التي تتم على مستوى البنك حسب كل نوع من القروض، وبالتالي فهو يقوم بدور ايجابي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا يؤدي إلى تنمية الاقتصاد الوطني وتطويره من خلال القروض التي يمنحها.

يتميز البنك الخارجي الجزائري بالسير الحسن، حيث يتخذ مجموعة من الإجراءات لمنح القرض خاصة في ظل ازمة كوفيد 19، فهو لا يمنحها لأي كان إلا أن يقوم بدراسة العميل وملفاته واتخاذ القرارات.

خـــاتمة

الخاتمة :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الوسائل الهامة للإنعاش الاقتصادي، وذلك باعتبارها قطاع ذو أهمية ينجم عنها أثار اقتصادية ويساهم في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويمثل إحدى الأولويات التي ينبغي منحها الأهمية الخاصة في ظل التغيرات التي يشهدها المجال الاقتصادي في اقتصاد السوق.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتأثر باهتمام خاص من قبل جميع الدول وتتمتع بخصوصيات تجعلها متميزة عن باقي المؤسسات الاقتصادية الكبرى كون لها مميزات كصغر حجمها وسهولة التأقلم في الاقتصاد، إلا أنها تعاني مجموعة من العوائق أهمها هو التمويل حيث يعتبر العائق الأساسي للتعامل الرئيسي لبقاء وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنه يلعب دورا فعالا في دعم تنافسيتها محليا ودوليا .

حيث حاولنا من خلال هذه الدراسة التطرق إلى دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، اعتمدنا في دراستنا على البنك الخارجي الجزائري ، الأأننا تناولنا فصلين :

الفصل الأول يتحدث حول مدخل للبنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

أما الفصل الثاني يتحدث حول الدراسة الميدانية على مستوى البنك الخارجي الجزائري في ظل جائحة كورونا.

ومن خلاله نستخلص من هذه الدراسة من خلال بحثنا الإجابة على الفرضيات المطروحة والتوصيات المقترحة وآفاقه ونتائجه .

نتائج اختبار الفرضيات:

-الفرضية الأولى :

تساهم البنوك التجارية في توفير العديد من القروض لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تم إثبات صحة هذه الفرضية بان البنوك التجارية تساهم في توفير القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها الممول الرئيسي لها من خلال مجموعة من القروض المختلفة لتلبية احتياجاتها وذلك حسب نشاط التمويل سواء قروض استثمار أو قرض استغلال أو قروض التجارة الخارجية إلا أنها تختلف حسب طبيعتها ومدتها.

-الفرضية الثانية :

اثر فيروس كورونا على قدرة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تم إثبات صحة هذه الفرضية بان فيروس كورونا اثر على قدرة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال ركود حركة رؤوس الأموال للبنك من حيث طلبات الادخار والاستثمار مما أدى كذلك الى نقص السيولة في المؤسسات المالية البنكية.

-الفرضية الثالثة :

يساهم البنك الخارجي الجزائري في تقديم التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تم إثبات صحة هذه الفرضية بان البنك الخارجي الجزائري يقوم بتقديم التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال مختلف القروض المتوفرة لديه.

-الفرضية الرابعة :

اثر فيروس كورونا على حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الخارجي الجزائري.

تم إثبات صحة هذه الفرضية بان فيروس كورونا اثر على حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث ان البنك لم يقدم أي نوع من القروض في ظل هذه اللازمة وذلك من خلال انخفاض رقم أعمال البنوك ونقص السيولة في المؤسسات المالية البنكية.

النتائج المتوصل إليها:

تتمثل النتائج المتوصل إليها من نتائج نظرية وأخرى تطبيقية:

1. صعوبة تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مختلف المعايير وبعض البلدان.
2. يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من القطاعات الأكثر ديناميكية لكونها تشكل غالبية خيوط النسيج الاقتصادي الموجود بشكل عام.
3. تعتبر البنوك التجارية الحلقة الأساسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4. ينفذ البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج كل العمليات البنكية ومنح القروض بمختلف أنواعها.
5. تأثير فيروس كورونا على البنوك التجارية في تقديم التمويل اللازم لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
6. انخفاض معامل النمو الاقتصادي للمؤسسات البنكية الناتج عن تكدس رؤوس الاموال وذلك بسبب الأزمة العالمية "فيروس كورونا".

التوصيات:

- تعزيز موقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سلم الاقتصاد الوطني وتشجيعها وتزويدها بالخدمات والتخصصات بما يرهن على أهمية موقعها في مجمل الاهتمامات الاقتصادية الشاملة.
- ضرورة مساعدة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوجيههم.
- تكوين نظام بنكي قائم على التطور التكنولوجي.

- تقييم المشاريع للقيام بتا لتفادي من الوقوع في الخسائر.
- التحكم في العقبات والمشاكل التي تعرقل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

آفاق البحث:

في هذا الإطار وبناءا على الدراسة التي قمنا بتا يمكن ان نطرح مواضيع جديرة بالبحث في المستقبل كما يلي:

- أساليب التمويل الحديثة ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حل مشكلة البطالة في البلاد النامية.
- التمويل الثلاثي ودوره في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دراسة الموضوع مع توسيع عينة الدراسة.

قـــــائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب بالغة العربية:

1. احمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد الحسن، **النقود والتوازن الاقتصادي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000.

2. أسامة محمد الفول، مجدي محمود شهاب، **مبادئ النقود والبنوك**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1999.

3. أيمن الشنطي وعامر شقر، **مقدمة في الإدارة والتحليل المالي**، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

4. اسماعيل احمد الشاوي، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000

5. الياس بن ساسي،يوسف قريشي، **التسيير المالي**، دار وائل للنشر، الجزائر،2006.

6. خالد محمد السواعي، **التجارة الدولية:النظرية وتطبيقاتها**، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010

7. خباية عبد الله،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**،دار الجامعة الجديدة،الإسكندرية،2013.

8. دريد كامل ألشيب، مبادئ الادارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان،2001.

9. رابح خوني،رقية حساني،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**،ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر،2008.

10. عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000.

11. فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد علي، الريادة وادارة الاعمال الصغيرة، الطبعة الاولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان،2006.

12. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك**، دار وائل للنشر، عمان، 2001.

13. فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006.

14. محمد توفيق سعودي، **الوظائف غير التقليدية للبنك التجاري**، دار الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص27.

15. محمد سعيد أنور سلطان، **ادارة البنوك**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر،2005.

16. محمد صالح الحناوي وإبراهيم إسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.

17. ملفح محمد عقل، **مقدمة في الإدارة والتحليل المالي**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.

الرسائل الجامعية:

1. ريما حيدر شيخ السوق، **اثر كفاية رأس المال في المصارف التجارية الخاصة في سورية**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد، جامعة حماة الجمهورية العربية السورية، 2017.

2. سخري كمال، **دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية**، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013.

3. سماح طلحي،**دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراء علوم في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2013-2014.

4. سوسن زيرق،**مساهمة القرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،دراسة ميدانية بولاية سكيكدة 2010-2015،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية التجارية، علوم التسيير،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2016 -2017.

5. عبيدات عبد الكريم،**حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير،تخصص نقود مالية وبنوك،جامعة سعد دحلب البليدة،سنة2006.

6. عقبة نصيرة،**فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراء علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة محمد خيضر بسكرة،2014-2015.

7. هالم سليمة،**هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)،أطروحة لنيل شهادة دكتوراء الطور الثالث في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016-2017.

الملتقيات:

1. بوخاوة اسماعيل،عطوي عبد القادر،**التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسات.ص.م**،الملتقى الدولي حول: تمويل المشروعات ص وم وتطوير دورها في الاقتصادات المغاربية، جامعة فرحات عباس،سطيف، الجزائر،23_25ماي2003.

2. جمال بلخياط جميلة،**متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة**،مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير،جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف،الجزائر،17-18أفريل2006.

3. حياة نجار ومليكه وغيب، **دور النوق التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول: البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية، جامعة 8ماي1945، قالمة، يومي7و 8 ديسمبر، 2004.

4. عمر فرحاتي،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-واقع وتحديات**،الملتقى إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الشهيد حمة لخضر،الوادي،يومي06-07ديسمبر2017.

المجلات والدوريات:

1. احمد جميل،**مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**،مجلة معارف،علمية،العدد08،صادرة عن جامعة البويرة،جوان2010.

المواقع الالكترونية:

1. www.bea.dz/organigramme.htm.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الشكر والتقدير

الاهداء

الملخص

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

مقدمة: ..... Erreur ! Signet non défini.

الفصل الأول:

مدخل البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد: 2

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 3

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 3

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 3

الفرع الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 6

الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 7

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 8

المطلب الثالث: أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

المطلب الرابع: صعوبات ومشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل أزمة كوفيد19: 14

المبحث الثاني: البنوك التجارية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 14

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية 15

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية 15

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية.....15

الفرع الثالث: أهمية البنوك التجارية.....16

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية 16

المطلب الثالث: أساليب تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 18

خلاصة الفصل الأول: 20

الفصل الأول:

دراسة ميدانية على مستوى البنك الخارجي الجزائري في ظل جائحة كورونا

تمهيد.....22
المبحث الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري 23
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري 23
أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري.....23
ثانيا: تعريف البنك الخارجي الجزائري 24
المطلب الثالث: العمليات التي تتم على مستوى البنك الخارجي الجزائري 27
أولا- مصلحة العلاقات الخارجية : 29
ثانيا- مصلحة الصندوق والمحفظة: 30
ثالثا- مصلحة العلاقة مع الزبائن: 31
المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك الخارجي الجزائري "وكالة برج بوعريريج" 33
المطلب الأول: القروض المتوفرة في البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 33
المطلب الثاني: كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 37
المطلب الثالث: دراسة حالة تم تمويلها من طرف البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج.....38
خلاصة الفصل.....40
خاتمة 42
قائمة المراجع 46
الملاحق.....-

الملاحـــق

ملحق رقم 1

لاتفاقية قرض رقم...../....

المبرمة بتاريخ...../..../. ...

بين "البنك"

بنك الجزائر الخارجي، شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 230.000.000.000.00 دينار جزائري، يقع مقرها الرئيسي ب 11، نهج العقيد عميروش، الجزائر، مقيدة بالسجل التجاري للجزائر تحت رقم 0011452ب00، ممثلة من طرف مدير (ة) الوكالة السيد (ة) ..... الذي (التي) يملك (تملك) كافة الصلاحيات لإبرام هذا العقد. من جهة

و "الزبون"

مؤسسة .... (السيد/السيدة) * .....

تمهيد:

لقد تم إبرام هذا الملحق في إطار تنفيذ **الإجراءات الاستثنائية** للتكفل ومرافقة المؤسسات و (الخواص)* الذين يعانون من صعوبات مالية **جراء الأزمة الصحية الناجمة عن جائحة "كوفيد-19"**، كما يندرج أيضا تحت النصوص الآتية:

- تعليمة بنك الجزائر رقم 05-2020 المؤرخة في 2020/04/06، المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية لتخفيف بعض الإجراءات الاحترازية المنطبقة على البنوك والمؤسسات المالية؛
- مذكرة بنك الجزائر المؤرخة في 2020/04/08 تحت رقم 169/CAB/SG.CMC/2020؛
- المذكرة الصادرة عن جمعية البنوك والمؤسسات المالية بتاريخ 2020/04/07 والمتعلقة بالتطبيق العملي التوافقي لتنفيذ الإجراءات الصادرة عن مؤسسة بنك الجزائر تحت رقم 05-2020؛
- تعليمة بنك الجزائر الخارجي رقم 172/م ع المؤرخة في 2020/05/06 والمتعلقة بتدابير التكفل ومرافقة المؤسسات التي تعاني من صعوبات مالية جراء التأثيرات الناجمة عن جائحة "كوفيد-19".

يعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من الاتفاقية الأصلية.

لقد تم الاتفاق على ما يلي:

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

المادة رقم 01: موضوع الملحق

يتمثل موضوع هذا الملحق في معالجة (*):

- تأجيل الاستحقاقات الخاصة بقرض (قروض) الاستثمار (الاستغلال) واجبة الأداء بتاريخ 2020/03/31 وما بعده؛
- إعادة جدولة أو إعادة هيكلة المستحقات غير المسددة لقروض الاستثمار (الاستغلال) خلال المدة المذكورة أعلاه والتي لم تعالج، لمدة سبعة أشهر (ابتداء من 01 مارس2020)؛
- تمديد الموعد النهائي لاستعمال اتفاقية القرض عندما تكون المشاريع قد انطلقت فعليا وتكون الأموال الخاص بها قد أُفرج عنها؛
- تمديد الموعد النهائي للدفع المؤجل للقروض التي تنقضي فيها مدة التأجيل بين تاريخ 01 مارس 2020 و30 سبتمبر 2020؛
- الإعفاء (التنازل) من تسديد رسوم التأخير للقروض المستحقة بتاريخ 01 مارس 2020 أو ما بعده؛
- تجديد خطوط القرض الموجهة للاستغلال؛
- تأجيل تحديث الضمانات التي تم قيدها من قبل.

المادة الثانية: شروط العلاج (*)

2.1 تأجيل استحقاقات القرض (قروض) الاستثمار واجبة الأداء بتاريخ 2020/03/31 أو ما بعده.

- رخصة قرض رقم: .....
- مبلغ القرض المرخص به: .....
- رصيد الدين: .....
- مدة تأجيل الاستحقاقات: .....
- تاريخ أول قسط تم تأجيله: .....
- تاريخ آخر قسط تم تأجيله: .....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

ملاحظة: إذا تعلق الأمر بالمؤسسات التي تجاوزت الآجال التعاقدية والتي استفادت من إعانات الخزينة العمومية، فان الإبقاء على هذه الإعانات مرتبط بموافقة المديرية العامة للخزينة.

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

2.2 **تأجيل استحقاقات القرض (قروض) الاستغلال واجبة الأداء بتاريخ 2020/03/31 أو ما بعده.**

- رخصة قرض رقم: .....
- مبلغ القرض المرخص به: .....
- مدة تأجيل الاستحقاقات: .....
- تاريخ الاستحقاق الجديد: .....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.3 إعادة جدولة أو إعادة هيكلة المستحقات غير المسددة لقروض الاستثمار (الاستغلال)، والتي لم تعالج والثابتة خلال مدة سبعة 07 أشهر (ابتداء من 01 مارس2020)؛

- رخصة قرض رقم: .....
- مبلغ القرض متوسط المدى الذي أُعيدت هيكلته (أو كشف على حساب يمكن تعبئته فيما يخص قروض الاستغلال) .....
- نسبة الفائدة .....
- المدة .....
- دورية التسديد .....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.4 تمديد الموعد النهائي لاستعمال اتفاقية القرض عندما تكون المشاريع قد انطلقت فعليا وتكون الأموال الخاص بها قد أُفرج عنها

- رخصة قرض رقم: .....
- تاريخ استحقاق رخصة القرض.....
- تاريخ التعبئة الأولى.....
- مدة التأجيل.....
- تاريخ استحقاق الرخصة الجديد.....

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.5 تمديد الموعد النهائي للدفع المؤجل للقروض التي تنقضي فيها مدة التأجيل بين تاريخ 01 مارس 2020 و30 سبتمبر 2020

- رخصة قرض رقم: .....
- تاريخ استحقاق رخصة القرض.....
- مدة القرض: ..... سنة، منها.....سنة (شهر) مؤجلة.
- تاريخ انقضاء فترة الدفع المؤجل.....
- مدة تمديد فترة الدفع المؤجل.....
- تاريخ استحقاق الجديد للدفع المؤجل.....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.6 الإعفاء (التنازل) من تسديد رسوم التأخير للقروض المستحقة بتاريخ 01 مارس 2020 أو ما بعده؛

- رخصة قرض رقم: .....
- تاريخ استحقاق رخصة القرض.....
- مدة القرض: ..... سنة، منها.....سنة (شهر) مؤجلة.
- عدد الإقساط المعنية برسوم التأخير.....
- المبلغ الإجمالي للأقساط المعنية برسوم التأخير.....
- المبلغ الإجمالي لرسوم التأخير المعنية بالإعفاء.....
- مدة إعفاء تسديد رسوم التأخير.....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.7 تجديد خطوط القرض الموجهة للاستغلال

- رخصة قرض للاستغلال رقم: .....
- تاريخ استحقاق رخصة القرض.....
- مدة تجديد رخصة القرض.....

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

- تاريخ الجديد لاستحقاق رخصة لقرض.....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.8 تأجيل تحديث الضمانات التي تم قيدها

- رخصة القرض رقم: .....
- تاريخ استحقاق رخصة القرض.....
- طبيعة الضمانات موضوع التحديث
  - رهن عقاري..... عقد رقم.....
  - رهن حيازي..... عقد رقم.....
  - .....
- مدة التأجيل الممنوحة لتحديث الضمانات.....
- التاريخ المحدد لتحديث الضمانات.....

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

المادة رقم 03: تاريخ بدء النفاذ

يدخل هذا الملحق حيز التنفيذ عند إمضائه من الطرفين.

.....بتاريخ.....

لحساب الزبون

لحساب البنك

ادراج العبارة الآتية بخط يد الزبون قبل الإمضاء

"قرئ وصدّق عليه"

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

ملحق رقم 2

لاتفاقية قرض استثمار مؤرخة بتاريخ 2018/01/02

المسجلة بتاريخ 2018/01/11 تحت رقم 01801122

بين "البنك"

بنك الجزائر الخارجي، شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 230.000.000.000.00 دينار جزائري، يقع مقرها الرئيسي ب 11، نهج العقيد عميروش، الجزائر، مقيدة بالسجل التجاري للجزائر تحت رقم 0011452ب00، ممثلة من طرف مدير (ة) الوكالة السيد (ة) إبراهيم عبد المالك الذي (التي) يملك (تملك) كافة الصلاحيات لإبرام هذا العقد.

من جهة

و "الزبون"

و **الشركة ذات المسؤولية المحدودة المسماة XXXXXX** ، الممثلة من طرف السيد: XX بصفته شريكا مسيرا للشركة. بتمثل نشاط الشركة في وحدة للإنتاج الصناعي للمنتجات الخزفية غير الصحية للصناعة والبلاط و الإنتاج الصناعي للمنتجات الخزفية الصحية ببلدية العش ولاية برج بوعريريج ، ذات رأس مال قدره: 5000.000.000,00دج ، يقع مقرها الاجتماعي ب: بلدية العش المكان المسمى شيحة الطوال المنطقة الصناعية ولاية برج بوعريريج.

تأسست بموجب عقد توثيقي رقم 459 محرر بتاريخ:2016/05/02 من طرف الأستاذ: بن مالك كمال موثق بالعناصر برج بوعريريج .

مقيدة بالسجل التجاري لولاية برج بوعريريج تحت رقم 16 ب 0465390 – 34/00 وتم إعلانها طبقا للتشريع الجزائري الجاري به العمل وذلك ما اتضح من إيداع قوانينها الأساسية لدى كتابة ضبط المحكمة.

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

تمهيـــــد:

لقد تم إبرام هذا الملحق في إطار تنفيذ **الإجراءات الاستثنائية** للتكفل ومرافقة المؤسسات و (الخواص)* الذين يعانون من صعوبات مالية **جراء الأزمة الصحية الناجمة عن جائحة "كوفيد-19"**، كما يندرج أيضا تحت النصوص الآتية:

- تعليمة بنك الجزائر رقم 05-2020 المؤرخة في 2020/04/06، المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية لتخفيف بعض الإجراءات الاحترازية المنطبقة على البنوك والمؤسسات المالية؛
- مذكرة بنك الجزائر المؤرخة في 2020/04/08 تحت رقم 169/CAB/SG.CMC/2020؛
- المذكرة الصادرة عن جمعية البنوك والمؤسسات المالية بتاريخ 2020/04/07 والمتعلقة بالتطبيق العملي التوافقي لتنفيذ الإجراءات الصادرة عن مؤسسة بنك الجزائر تحت رقم 05-2020؛
- تعليمة بنك الجزائر الخارجي رقم 172/م ع المؤرخة في 2020/05/06 , 1/172 م ع المؤرخة في 2020/10/27 , 2/172/م ع المؤرخة في 2020/11/05 , 3/172 م ع المؤرخة في 2021/02/10 , 4/172/ م ع المؤرخة في 2021/04/11 والمتعلقة بتدابير التكفل ومرافقة المؤسسات التي تعاني من صعوبات مالية جراء التأثيرات الناجمة عن جائحة "كوفيد-19".

يعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من الاتفاقية الأصلية.

لقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الملحق

يتمثل موضوع هذا الملحق في معالجة (*):

- إعادة جدولة أو إعادة هيكلة المستحقات غير المسددة لقروض الاستثمار خلال المدة المذكورة أعلاه والتي لم تعالج والثابتة خلال 16 شهرا ابتداء من 01 مارس2020؛

- الإعفاء (التنازل) من تسديد رسوم التأخير للقروض المستحقة بتاريخ 26 ماي2021 أو ما بعده؛

المادة الثانية: شروط العلاج (*)

2.1 إعادة جدولة أو إعادة هيكلة المستحقات غير المسددة لقروض الاستثمار، والتي لم تعالج والثابتة خلال 16 شهرا ابتداء من 01 مارس2020؛

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

- قرار منح القرض رقم : 2021/675
- مبلغ القرض متوسط المدى الذي أعيدت هيكلته (أو كشف على حساب يمكن تعبئته فيما يخص قروض الاستغلال): 6.352.000.00 دينار جزائري (ستة ملايين وثلاثمائة و اثنان وخمسون ألف دينار جزائري).
- نسبة الفائدة : النسبة المرجعية + 1.5%-2% و بالتالي يكون 3.5%
- المدة : 24 شهر منها 6 أشهر تأجيل إبتداءا من تاريخ التعبئة
- دورية التسديد: كل ستة أشهر.

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

2.2 الإعفاء (التنازل) من تسديد رسوم التأخير للقروض المستحقة بتاريخ 26 ماي 2021 أو ما بعده؛

- قرار منح القرض رقم : 2021/675
- مدة القرض: 24 شهر، منها6 أشهر تأجيل.
- عدد الإقساط المعنية برسوم التأخير: 01
- المبلغ الإجمالي للأقساط المعنية برسوم التأخير: 6.422.017.87 دج (ست ملايين و أربعمائة واثنان وعشرون ألف وسبعة عشر دينار جزائري وسبعة و ثمانون سنتيم) .
- المبلغ الإجمالي لرسوم التأخير المعنية بالإعفاء : 83.057.23 دينار جزائري (ثلاثة و ثمانون ألف و سبعة وخمسون دينار جزائري و ثلاثة وعشرون سنتيم).

الشروط الأخرى تبقى بدون تغيير.

المادة الثالثة: تاريخ بدء النفاذ

يدخل هذا الملحق حيز التنفيذ عند إمضائه من الطرفين.

برج بوعريريج تاريخ : 2021/06/29 .

لحساب الزبون

لحساب البنك

إدراج العبارة الآتية بخط يد الزبون قبل الإمضاء

"قرئ وصدّق عليه"

* يجب حذف العبارات الغير ضرورية

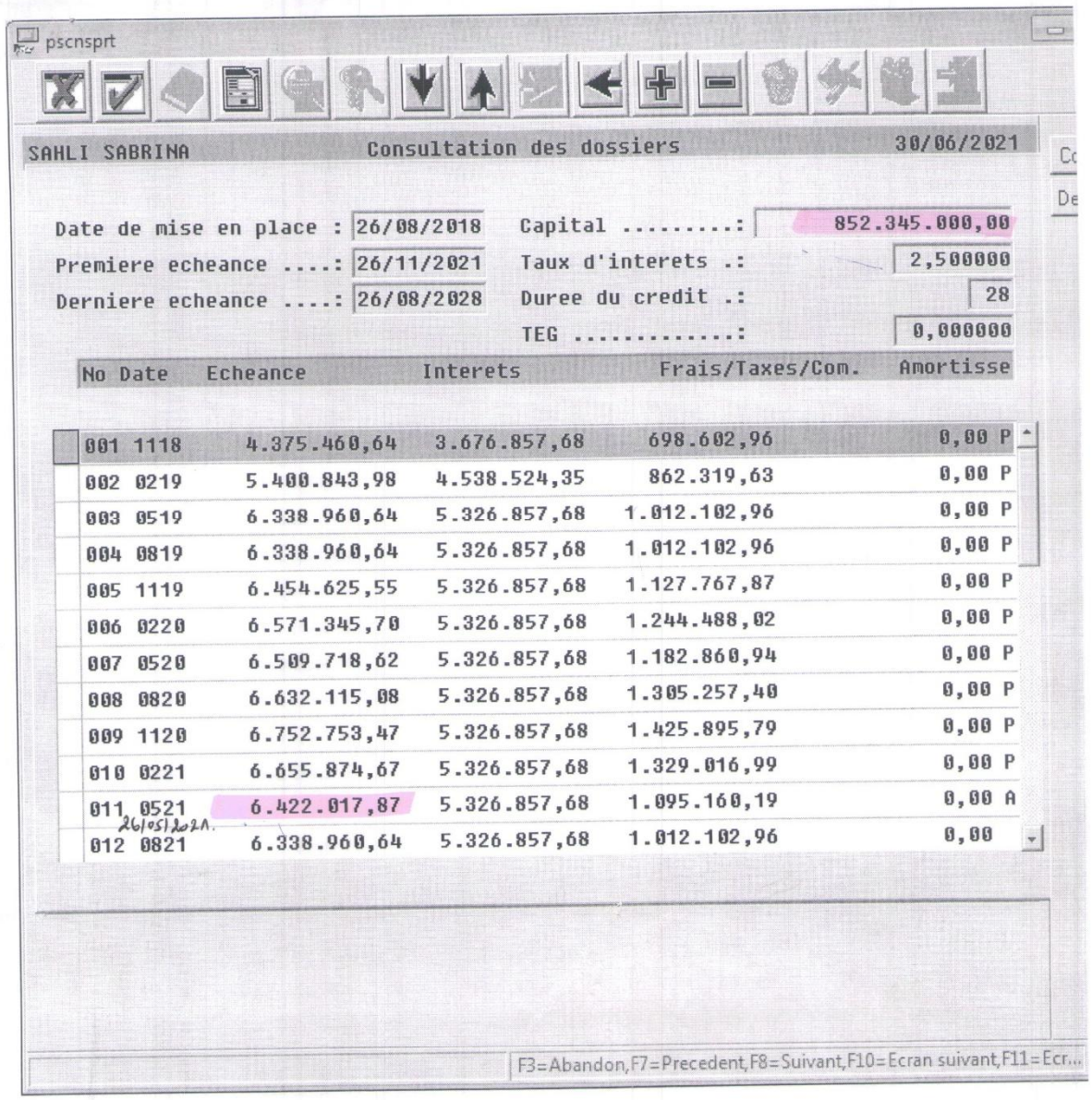

pscnsprt

SAHLI SABRINA — Consultation des dossiers — 30/06/2021

Date de mise en place : 26/08/2018
Premiere echeance ....: 26/11/2021
Derniere echeance ....: 26/08/2028

Capital .....: 852.345.000,00
Taux d'interets .: 2,500000
Duree du credit .: 28
TEG .....: 0,000000

No	Date	Echeance	Interets	Frais/Taxes/Com.	Amortisse
001	1118	4.375.460,64	3.676.857,68	698.602,96	0,00 P
002	0219	5.400.843,98	4.538.524,35	862.319,63	0,00 P
003	0519	6.338.960,64	5.326.857,68	1.012.102,96	0,00 P
004	0819	6.338.960,64	5.326.857,68	1.012.102,96	0,00 P
005	1119	6.454.625,55	5.326.857,68	1.127.767,87	0,00 P
006	0220	6.571.345,70	5.326.857,68	1.244.488,02	0,00 P
007	0520	6.509.718,62	5.326.857,68	1.182.860,94	0,00 P
008	0820	6.632.115,08	5.326.857,68	1.305.257,40	0,00 P
009	1120	6.752.753,47	5.326.857,68	1.425.895,79	0,00 P
010	0221	6.655.874,67	5.326.857,68	1.329.016,99	0,00 P
011	0521	6.422.017,87	5.326.857,68	1.095.160,19	0,00 A
012	0821	6.338.960,64	5.326.857,68	1.012.102,96	0,00

26/05/2021

F3=Abandon, F7=Precedent, F8=Suivant, F10=Ecran suivant, F11=Ecr...

الملحق 03

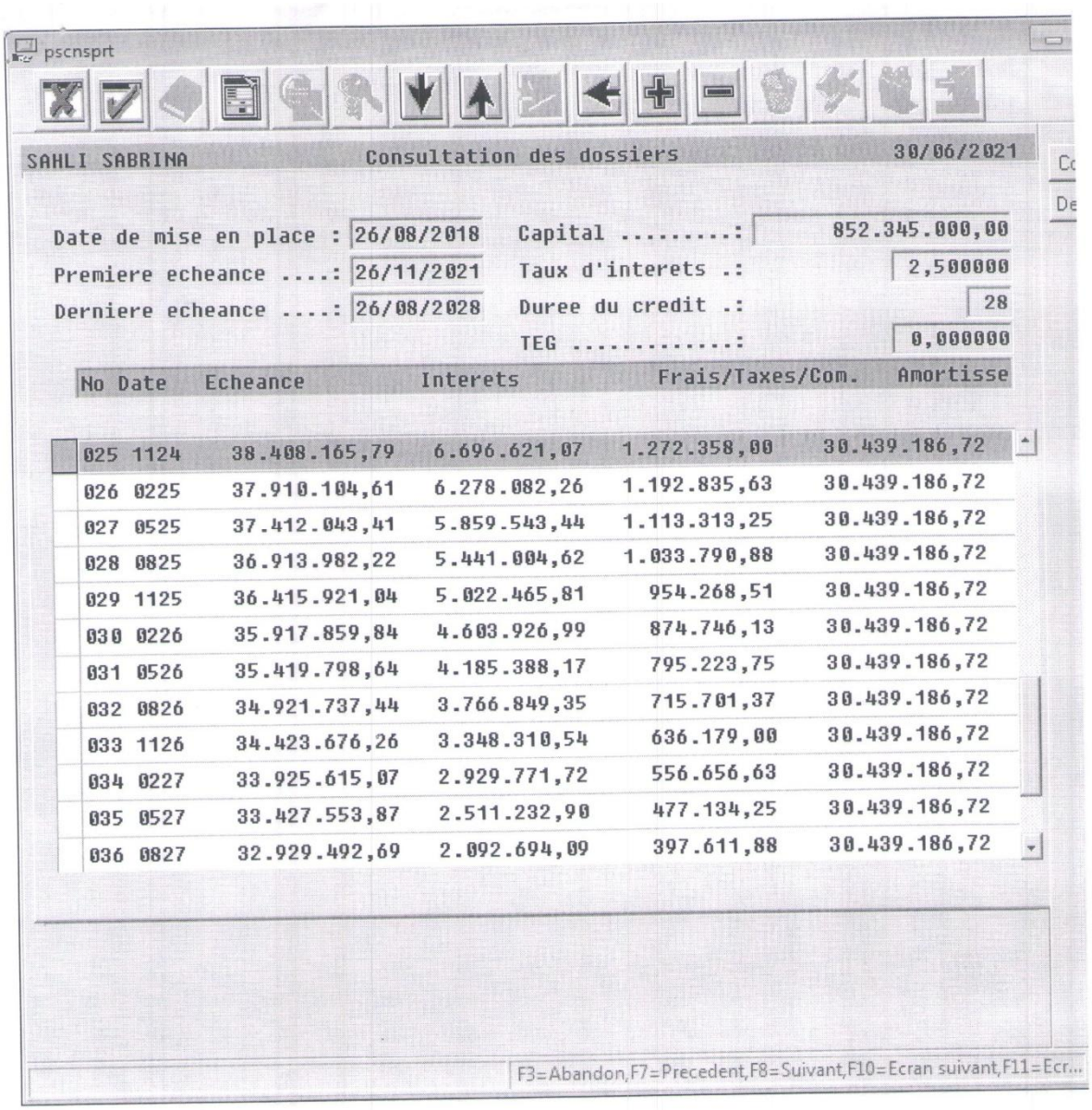
pscnsprt

SAHLI SABRINA — Consultation des dossiers — 30/06/2021

Date de mise en place : 26/08/2018
Premiere echeance ....: 26/11/2021
Derniere echeance ....: 26/08/2028

Capital .....: 852.345.000,00
Taux d'interets .: 2,500000
Duree du credit .: 28
TEG .....: 0,000000

No	Date	Echeance	Interets	Frais/Taxes/Com.	Amortisse
025	1124	38.408.165,79	6.696.621,07	1.272.358,00	30.439.186,72
026	0225	37.910.104,61	6.278.082,26	1.192.835,63	30.439.186,72
027	0525	37.412.043,41	5.859.543,44	1.113.313,25	30.439.186,72
028	0825	36.913.982,22	5.441.004,62	1.033.790,88	30.439.186,72
029	1125	36.415.921,04	5.022.465,81	954.268,51	30.439.186,72
030	0226	35.917.859,84	4.603.926,99	874.746,13	30.439.186,72
031	0526	35.419.798,64	4.185.388,17	795.223,75	30.439.186,72
032	0826	34.921.737,44	3.766.849,35	715.701,37	30.439.186,72
033	1126	34.423.676,26	3.348.310,54	636.179,00	30.439.186,72
034	0227	33.925.615,07	2.929.771,72	556.656,63	30.439.186,72
035	0527	33.427.553,87	2.511.232,90	477.134,25	30.439.186,72
036	0827	32.929.492,69	2.092.694,09	397.611,88	30.439.186,72

F3=Abandon,F7=Precedent,F8=Suivant,F10=Ecran suivant,F11=Ecr...

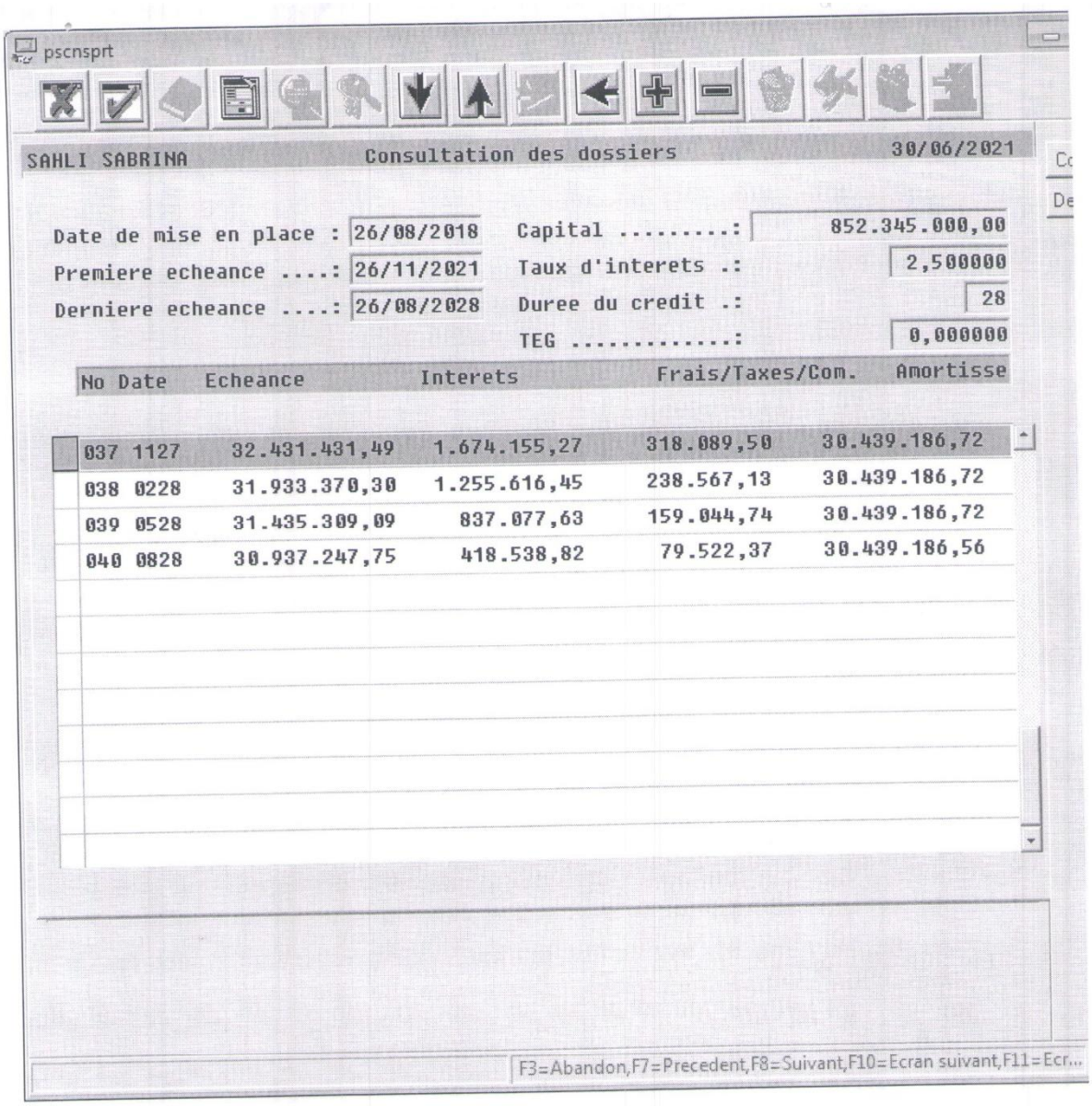
pscnsprt
SAHLI SABRINA
Consultation des dossiers
30/06/2021
Date de mise en place : 26/08/2018
Premiere echeance ....: 26/11/2021
Derniere echeance ....: 26/08/2028
Capital .....: 852.345.000,00
Taux d'interets .: 2,500000
Duree du credit .: 28
TEG .....: 0,000000
No Date Echeance Interets Frais/Taxes/Com. Amortisse
037 1127 32.431.431,49 1.674.155,27 318.089,50 30.439.186,72
038 0228 31.933.370,30 1.255.616,45 238.567,13 30.439.186,72
039 0528 31.435.309,09 837.077,63 159.044,74 30.439.186,72
040 0828 30.937.247,75 418.538,82 79.522,37 30.439.186,56
F3=Abandon,F7=Precedent,F8=Suivant,F10=Ecran suivant,F11=Ecr...

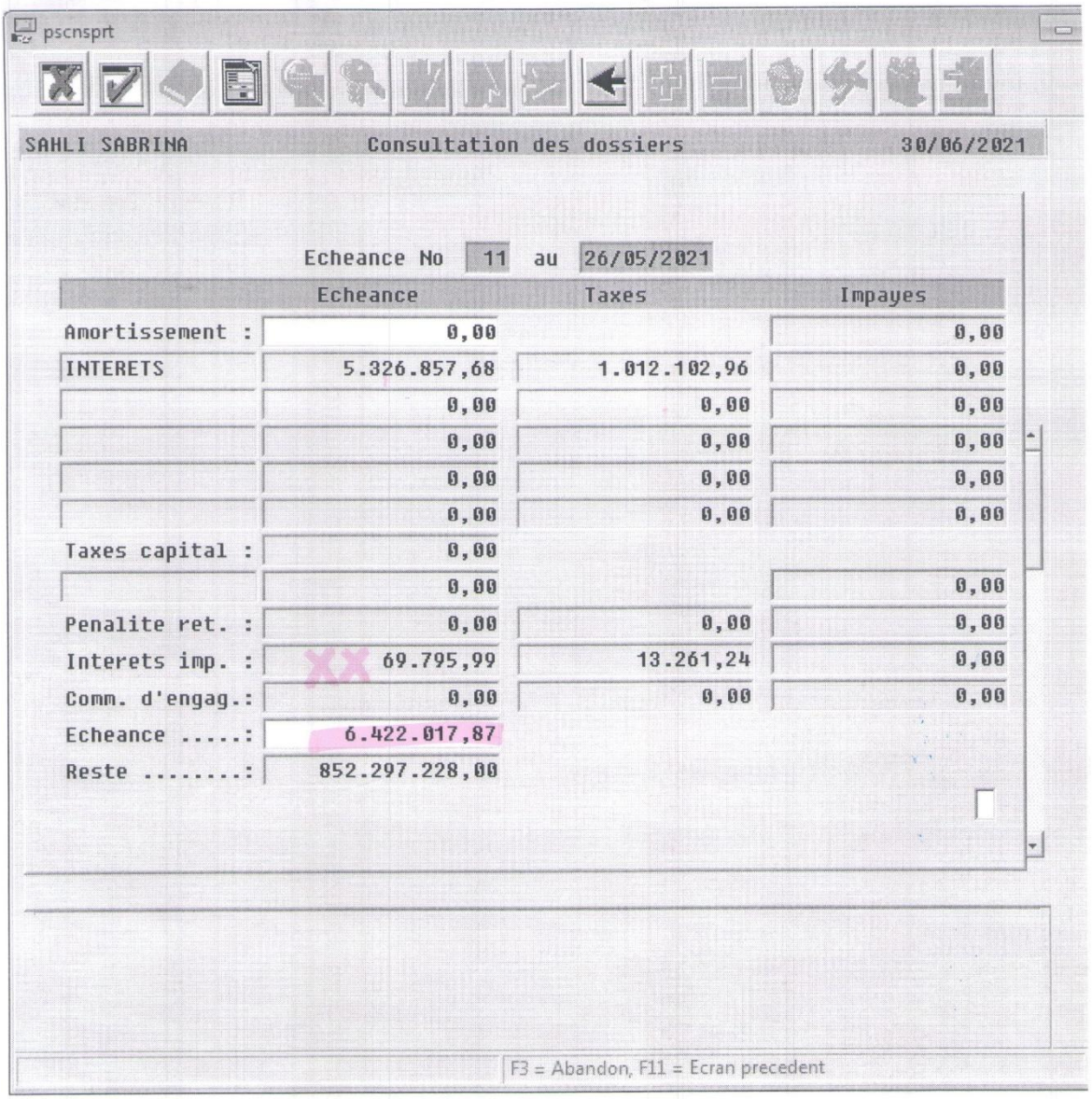

pscnsprt

SAHLI SABRINA — Consultation des dossiers — 30/06/2021

Echeance No 11 au 26/05/2021

	Echeance	Taxes	Impayes
Amortissement :	0,00		0,00
INTERETS	5.326.857,68	1.012.102,96	0,00
	0,00	0,00	0,00
	0,00	0,00	0,00
	0,00	0,00	0,00
	0,00	0,00	0,00
Taxes capital :	0,00		
	0,00		0,00
Penalite ret. :	0,00	0,00	0,00
Interets imp. :	69.795,99	13.261,24	0,00
Comm. d'engag.:	0,00	0,00	0,00
Echeance .....:	6.422.017,87		
Reste .....:	852.297.228,00		

F3 = Abandon, F11 = Ecran precedent

الملحق 4

20/06/2021 14:52 (FAX) P.001

Banque Extérieure d'Algérie BEA بنك الجزائر الخارجي

DIRECTION DU CREDIT

Alger le 20 Juin 2021

Département : Industrie, bâtiment et matériaux de construction

REF/ M SA/LM / N° 675 /2021

AGENCE : BORDJ BOU ARRERIDJ (058)

Objet : Notification de Décision

Affaire : XXX

CCB : XX XX

Après examen des demandes de rééchelonnement introduites par la relation reprise en marge, nous vous informons que le comité de crédit de notre Etablissement, dans sa séance du 17/06/2021, a décidé ce qui suit :

❖ **Tenant compte :**

✓ Des difficultés rencontrées par la relation au regard de la pandémie COVID-19 ;
✓ Les dispositifs de l'instruction N°172/4/DG du 11/04/2021 portant la prise en charge et d'accompagnement des entreprises en difficultés financières au regard de l'incidence de la pandémie COVID-19 ;
✓ Décret exécutif N°20-239 du 31août 2020 fixant les modalités de maintien, à titre exceptionnel, par le trésor public, de la bonification du taux d'intérêt des crédits accordés par les banques et établissements financiers en faveur des entreprises en difficultés en regard de la pandémie du COVID-19.

❖ **Traitement COVID-19:**

Accord pour :

1. Consolidation de la créance exigible relative au CLT à titre de relais CREDOC équipements de l'ordre de 852 345 000DA comme suit :

U:DA

Lignes de crédit	Montants	Durée du crédit
CMT consolidation (rééchelonnement impayés investissement (mesures COVID 19), représentant l'échéance, logée au chapitre créance exigible, relatives au CLT à titre de relais CREDOC équipements de l'ordre de 852 345 KDA intervenue le 26/05/2021	6 352 000	**Durée :** 24 mois dont 06 mois de différé **Taux d'intérêts :** Maintien du taux appliqué TR+1,5%-2% soit 3,5% **Echéances** : Semestrielle

2. **Abandon des intérêts de retard relatifs aux échéances objet du rééchelonnement conformément à l'instruction 172/4/DG, sous réserve de présenter les états de pénalités de retard objet de l'abandon qui doivent être établis par la direction d'agence et validés par la direction régionale de rattachement avant transmission à la direction de comptabilité avec copie à la direction de crédit.**
3. **Report (glissement) de l'échéance relatif au crédit d'investissement « CMT de Consolidation » de 12 678 000 DA à échoir le 30/06/2021, pour une durée de 07 mois.**

Exigences :

- Les garanties et conditions de mise en œuvre des accords de crédit précédents restent de mise ;
- La mesure de consolidation doit faire l'objet d'un avenant suivant le modèle afférent au CMT de consolidation, devant reprendre la mention obligatoire « **traitement exceptionnel et accompagnement des entreprises en difficultés financières au regard de l'incidence de la pandémie " COVID-19" »** ;
- La mesure de report de l'échéance doit faire l'objet d'un avenant suivant le modèle afférent au report des échéances, devant reprendre la mention obligatoire « **traitement exceptionnel et accompagnement des entreprises en difficultés financières au regard de l'incidence de la pandémie " COVID-19" »** ;
- Cette opération doit être réalisée en collaboration avec votre Direction Régionale de rattachement et la DSI pour le volet paramétrage.

Observations :

- Les dépassements et les débits en comptes non autorisés, sont strictement interdits. Leur survenance engage l'entière responsabilité du directeur d'agence ;
- Authentification et validation des garanties par votre direction régionale d'Attachement.

Le Chef de Département
S. MEZIANE

Banque Extérieure d'Algérie - Agence Bordj Bou Arréridj - 58

20 JUIN 2021

La Directrice du Crédit
F. Zo SLIMANI

COPIE : DR Sétif (Pour prise en charge suivi et assistance à l'Agence)